

## دليل الطالب (711) / باب الأطعمة والذكاة والصيد - إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح دليل الطالب لنيل المطالب. للامام مرعي الكرم الحنبلي. مع الشيخ ابراهيم رفيق الطويل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم - [00:00:00](#)

احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين. ومحجة للسالكين نبينا وحبينا وقرة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين. حياكم الله احبابي الكرام. الى مجلس جديد نعهده في مدارس كتاب دليل الطالب لنيل المطالب مع الامام مرعي ابن يوسف - [00:00:25](#)

على مذهب السادة الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم في المحاضرة السابقة احبابي طويونا الحديث عن مسائل الحدود وهكذا نكون انتهينا آآ من مسائل الجنايات ومسائل الحدود ومسائل التعزير الان سننتقل الى موضوع مختلف تماما سننتقل الى مسائل اه الاطعمة والذكاة والصيد. كما قلت لكم القسم الاخير - [00:00:48](#)

من الكتاب او الربع الاخير من كتاب دليل الطالب ومن كتب الفقه عموما. اه يجمع فيه الفقيه اه تلك الابواب المتناثرة. التي يصعب ان تنظم في اه الارباع السابقة. يعني يصعب ان توضع في اه ربع العبادات او في ربع المعاملات او في ربع المناكحات - [00:01:13](#)

فيجمعون تلك الابواب الفقهية المتناثرة ويضعونها في الربع الاخير. مع ان الربع الاخير الاصل فيه انه كما قلنا للجنايات والحدود والتعازير ومسائل قضاء هذا هو الغالب عليه. لكن كما قلت لكم يجمعون فيه بعض الابواب المتناثرة حتى يتم الكتاب الفقهي ويتم المرور على مسائل الفقه عموما - [00:01:33](#)

فموعدا اليوم باذن الله مع ثلاثة ابواب باب الاطعمة وباب الذكاة وباب الصيد لتتعرف على احكام هذه الامور فنبدا مستعينين بالله في كتاب الاطعمة فنقول الاصل في الاطعمة الاباحة. يعني لو سألك شخص ما هو الاصل في الاطعمة في الشريعة الاسلامية؟ هذا الاصل في الاطعمة الاباحة او الاصل في الاطعمة التحريم. نقول - [00:01:53](#)

الاصل في الاطعمة الاباحة ولا يحرم الطعام الا اذا وجد فيه ضابط من ضوابط التحريم التي سنتحدث عنها باذن الله. فانت عليك ان تعرف الاصل عليك ان تعرف الاستثناء فالاصل في الاطعمة الاباحة ولا يحرم الطعام الا اذا وجد فيه ضابط من ضوابط التحريم الآتية معنا باذن الله - [00:02:18](#)

انظروا ماذا قال الشيخ مرعي يباح كل طعام طاهر لا مضره فيه ها لاحظوا القاعدة العامة يباح كل طعام طاهر لا مضره فيه اي لا يضر البدن عادة حتى المسك ونحوه. يعني حتى ولو كان هذا الشيء الذي تأكله ليس معتادا ان يؤكل - [00:02:41](#)

مثل المسك ومثل قالوا قشر البيض تمام؟ اه مثل قشر الفستق ونحوها من القشور الصلبة التي لا تؤكل في العادة مثل قالوا قرن الشاه لو انك اخذت كبشا له قرون فاكلت قرنه ما عندنا مشكلة. يعني لا يشترط في الطعام المباح ان يكون من - [00:03:10](#)

ما يؤكل عادة بل نقول كل طعام طاهر لا مضره فيه يعني كل شيء تتناوله وهو طاهر لا مضره فيه حتى ولو كان حتى ولو كان ليس معتادا اقتياته واكله مثل المسك وقشر البيض. القشر الخارجي للبيض وقرون الكباش او قرون الغزالة وما شابه ذلك. فهذا كله - [00:03:31](#)

مباح تناوله وتعاطيه طيب اذا طب متى يكون الطعام حراما؟ ولا يجوز تناوله؟ اه اذا وجد فيه ضابط من ضوابط التحريم التي علينا ان نبينها الان ونحن عرفنا الاصل والان المهم علينا ان نعرف متى يصبح الطعام حراما. فقال الشيخ مرعي ويحرم اي الطعام - [00:03:59](#)

في احوال الحالة الاولى اذا كان نجسا وهذا اصلا يخرج بقوله في الجملة السابقة كل طعام طاهر فقال يباح كل طعام طاهر. مفهوم المخالفة ان الاطعمة النجسة لا تكون مباحة بل هي محرمة - [00:04:21](#)

فاذا اول نوع من انواع الاطعمة المحرمة هي النجاسات فالنجاسات يحرم تناولها فكل طعام محرم عفوا كل طعام نجس فهو حرام قال النجس كالميتة والدم ولحم الخنزير. ها النجس كالميتة والدم ولحم الخنزير. ثم قال والبول والروث - [00:04:41](#)

واضاف كلمة ولو طاهرين اه البول والروث اذا كانت نجسة وعرفنا في كتاب الطهارة البول والروث انه يكون نجسا اذا كان من غير مأكول اللحم او كان من الانسان. واما البول والروث الذي يكون من مأكول اللحم فهذا طاهر - [00:05:12](#)

بس الشيخ مرعي رحمة الله عليه قال البول والروث يحرم تناوله مطلقا. يعني هذا طعام محرم سواء كان نجس لانه اذا كان نجسا فهو من النجاسات وكذلك اذا كان طاهرا - [00:05:32](#)

يحرم اكله. اه طب اذا كان البول والروث طاهر مثل بول وروث حيوان مأكول اللحم. بول وروث الشاة. بول وروث البقر. لماذا حرمتهم واكله ايها الحنابلة مع انه ليس من النجاسات. الان البول والروث المحكوم عليه بالنجاسة فهمنا لماذا حرمتهموه؟ لانه من - [00:05:48](#)

لكن البول والروث الطاهر لماذا حرمتهموه وهو ليس نجس؟ اه حرمانه للضابط الخامس. الذي ساذكره وهو لم ينص عليه. لكن انا ذكرته على لانه تستخبثه العرب ذوي اليسار اي شيء تستخبثه العرب ذوي اليسار ويقصدون بالعرب هنا اهل الحجاز خصوصا. اي شيء كان اهل الحجاز - [00:06:08](#)

اصحاب الغنى وليس اهل الحجاز الفقراء الذين يسكنون البوادي. لانه اهل الحجاز الفقراء الذين يسكنون البوادي. قالوا هؤلاء يأكلون اي شيء من اجل الحفاظ على الحياة لا لا يتكلمون عن اهل الحجاز اصحاب اليسار يعني اللي عندهم اموال وامورهم معتدلة المالية - [00:06:37](#)

فكل شيء يستخبثه اي يستخبث اكله اهل الحجاز اصحاب اليسار اصحاب المال فهذا يحرم تناوله. كل طعام استخبثه اهل الحجاز اصحاب اليسار يعني اللي عندهم مال فهذا في الشريعة الاسلامية يحرم اكله عند السادة الحنابلة. ومما يستخبثه اهل - [00:06:55](#)

حجازي اصحاب اليسار البول والروث الطاهر البول والروث الطاهر فالعرب تستقبح وتستخبث تناول البول والروث ولو كان طاهرا. فلذلك حرم تعاطي الطاهر منها. فهتم هذه الفكرة؟ طيب نكمل اذا اول شيء حرمه قال النجاسات. طيب اثنين - [00:07:19](#)

الان انا في الحقيقة ساضيف ضابطا هنا. الشيخ اشار اليه لكنني انا ساصرح به واشار اليه لكنني ساصرح به اه السبب الثاني من اسباب تحريم الاطعمة ان تكون مضرّة في العادة - [00:07:42](#)

وهو اشار اليه لما قال في الطعام المباح ايش قال؟ كل طعام طاهر لا مضرّة فيه. مفهوم المخالفة انه الطعام الذي يضر عادة الطعام الذي يضر عادة هذا ايضا يحرم تعاطيه. فاذا نقول الضابط الثاني ما يضر عادة - [00:07:56](#)

كل طعام يضر في العادة كالسموم كالسموم مثلا في واقعنا المعاصر مثل الدخان والاراجيل وما شابه ذلك هذه نفس الشيء تضر عادة. يمثّلون بالزعفران في بعض صور تعاطيه. يقولون الزعفران في بعض صور تعاطيه مضر بالبدن - [00:08:16](#)

فاي طعام يضر عادة بالبدن او اخذ على وجه يضر بالبدن. يعني بعض الاطعمة هي دائما تضر بالبدن. لأ بعض الاطعمة لها حالتان حالة اذا اخذت عليها ما بتكون ضارة - [00:08:39](#)

وحالة اخرى اذا اخذت عليها تكون ضارة مثل الزعفران تقولون الزعفران اذا وضع بالطريقة الطبيعية في الرز كما يفعل النساء اليوم لا يضر. بالتالي يجوز تعاطيه. لكن هناك صور اخرى من تعاطيه او اكله تسبب ضررا بالبدن. تلك - [00:08:57](#)

الصورة يحرم تناول الزعفران لها. فاذا ما يضر عادة اما طعام هو دائما يضر على كل صور تعاطيه تقول او طعام له طورة اذا تعطي فيها يكون ضارا وصورة اذا اخذ بها لا يكون ضارا. فالصورة التي يكون ضارا بها ايضا يحرم تعاطيه فيها. فهذا هو - [00:09:14](#)

الثاني والشيخ مرعي لم ينص عليه. فارجو ان تكتبوا هذه الضوابط بهذه الصور. انه كثير منها لم يذكرها الشيخ مرعي وانا رتبته لكم. اذا اول النجاسات هذه اطعمة محرمة. ثانيا ما يضر عادة وتذكر امثلة عليها السموم. فالسم يضر عادة بل يقتل في كثير من الاحيان.

ومن الامثلة المعاصرة - [00:09:34](#)

رأى الدخان وكل شيء في واقعنا المعاصر ثبت انه يضر عادة فهذا خلاص القاعدة العامة يحرم تناوله وتعاطيه ثم الضابط الثالث

سنتقل للحيوانات البرية من الحيوان البري. الحيوان البري هو الذي يعيش على اليابسة - [00:09:55](#)

من الحيوان البري يحرم الحمار الاهلي لان النبي صلى الله عليه وسلم نص على تحريمه نص على تحريمه سواء عرفنا الحكمة او لم نعرف الفقهاء يبدأون يعللون انه طبيعة الحمار الاهلي وخبثه وما شابه ذلك. لكن في النهاية نقول النص ورد بتحريمه. والنبي صلى

الله عليه وسلم امر - [00:10:12](#)

ابو طلحة ان ينادي بالصحابة بتحريم الاكل الحمر الاهلية فوجب علينا ان نتبع قوله صلى الله عليه وسلم. فالحمار الاهلي هذا لا يجوز

اكله ثانيا او النوع الثاني من الحيوان البري الذي لا يجوز اكله كل ما له ناب من السباع. كل ما له ناب من - [00:10:33](#)

سباع هذا ايضا يحرم اكله. ثم ذكر امثلة الشيخ مرعي. قال وما يفترس بنابه هكذا نقول ما يفترس بنابى الحيوان البرية التي تفترس

بنابها مثل الاسد والنمر والذئب والفهد والكلب والقرد ايضا يقولون - [00:10:53](#)

والدب والنمس وابن اوا وابن عرس والسنورس النور هو الهر الهر الذي تعرفونه ولو برياً يعني الهر سواء كان هرا اهليا يعيش معنا في

البيوت وحولنا او كان حرا برياً يعيش اه في الغابات بعض الهرر احبابي الكرام لا تكون اهلية - [00:11:13](#)

تأنس بل تكون يعني فيها شيء من التوحش تعيش كما قلنا في غابات في اماكن افتحوا يعني الشبكة تجدون انواع كثيرة من الهران.

فالهر بانواعه كله مما له ناب يفترس به. قال والثعلب والسنجاب - [00:11:38](#)

يعني لما نقول مما له ما له ناب يفترس به آآ في الحقيقة يعني لو ازلت كلمة السباع ممكن تكون جيدة. مع انه البعض يذكرها. يقول ما

له ناب من السباع - [00:11:53](#)

البعض يعبر كما عبر الشيخ مرعي يقول ما له ناب يفترس به. هذا لا يشمل فقط الحيوانات المتوحشة. لانه البعض انما يخطر في

ذهنه الحيوانات نقول لا بل حتى اي حيوان بري له ناب يستعمله في الافتراس - [00:12:07](#)

حتى ولو كان بالنسبة الينا مش متوحش يحرم اكله. فمثلا السنجاب والقرد لاحظوا القرد بالنسبة لنا ما بنعامله كحيوان متوحش لكنه

يستعمله نابه واستنجاب معروف ايضا انيابه الحادة. يستعملها وان كان بالنسبة الينا ليس متوحشا مرعبا فلا تربطوا بين قضية ان

يكون متوحشا - [00:12:25](#)

حتى يحرم اكله. بل كل ما له ناب من السباع او البهائم البرية. خلينا نقول اذا انتم كلمة السباع اعملوا مشكلة خلوها البهائم البرية. كل

ما له ناب يفترس به - [00:12:46](#)

فهذا يحرم اكله. الامثلة التي ذكرها قال والثعلب والسنجاب آآ السمور جميل وطبعا بعض الحيوانات انا انصحكم لو دخلتم على شبكة

النت ورأيتم صورها تنطبع اكثر واكثر في اذهانك وخاصة مثل السمون ربما في بلادنا نحن لا نرى لكن على شبكة النت موجودة صور

كثيرة له ويقولون - [00:12:59](#)

هذا السمور يعيش كثيرا في جهة روسيا وما حولها من الدول. هذا بالنسبة اذا للحيوانات البرية اه الحمار الاهلي وما له ناب من

السباع. طيب نذهب للطيور وكالعادة تخرب الشاشة لما امشي خلفها - [00:13:21](#)

لكن ساعيد الكتابة بالنسبة للطيور ما يصيد بمخلبه وما يأكل الجيف منها الطيور التي تصيد بمخالبها وليس بمنقارها الطيور التي

تعتمد على مخالبها في عملية الصيد. مثل طائر العقاب وطائر الباز والصقر والباشق والشاهين وطائر الحداة والبومة. هذه كلها لانها -

[00:13:38](#)

تعتمد على مخالبها في الاصطياد تعتبر محرمة الاكل. ما بصير تأكل هذه الطيور النوع الثاني من الطيور التي لا يجوز اكلها ما يأكل

الجيف. الطيور التي من طبيعتها انها تأكل الجي في الميتة - [00:14:17](#)

تأكل الجية في الميت الملقى على الارض. تأتي لشاة ميتة تأتي لغزال ميت. تسقط من السماء عليه فتبدأ تأكل منه اذا الطيور التي

تأكل الجيف ممثل لها بالنسر والرخم والقاق. القاق نوع من الغربان - [00:14:34](#)

يأكل الجيف ثم قال والغراب مثل بالغراب والغراب بشكل عام هو يأكل الجيف الا نوع واحد وهو غراب الزرع قراب الزرع لا يأكل

الجيف ولذلك سيعده الشيخ مريم من الحيوانات المباحة أكلها بعد قليل ان شاء الله في القصف الفصل القادم. اذا ما يأكل الجيف انا ساقف عند هذا - [00:14:52](#)

هذه الاربعة منها النسر والرخم والقاق وعرفنا نوعا من الغربان الغراب جيد. الان الشيخ مرئي في الحقيقة اكمل آآ بسرد مجموعة من الطيور والحشرات والدباب. قال والخفاش والفأر والزنبور والنحل والذباب والهدود والقطاف والقنفذ والنيص والحية والحشرات. لكن يعني قضية الفقر قضية القنفذ هذي ايش علاقتها بالطيور؟ ففي الحقيقة انا - [00:15:11](#)

كنت اتمنى ان الشيخ مرعي آآ يعني فصل اكثر في هذا الباب. فصل اكثر هو اختصر ضوابط التحريم فواقعه هذا في ذكر الدواب التي يحرم أكلها مختلطة مع بعضها البعض من دون ان يفرز سبب التحريم. ففي الحقيقة ما يأكل الجيف يقف عند - [00:15:38](#) كلمة الغراب وما مثل به بعد الغراب وهو الخفاش والفقر والزنبور. النحل حطوا لي اياه عجنب والذباب الهدهد برضه حطوه مع النحل على جنب. وطائر الخطافة وهو طائر اسود والقنفذ والنيص والحية والحشرات - [00:15:58](#) كل هذه الامثلة التي مثل بها من عند الخفاش حتى الحشرات بس اخرجوا النحر والهدهد. اخرجوا لي اياهم عالجنب. هذه كلها هي محرمة ليس لانها تأكل الجية في الحقيقة وانما هي - [00:16:16](#)

محرمة لانها من النوع الخامس او وجد فيها الضابط الخامس وهو ما تستخبثه العرب ذوي اليسار. والمراد بالعرب اهل الحجاز خصوصا كما ذكرت لكم قبل قليل هذه الحيوانات التي ذكرها انما يحرم تعاطيها وتناولها لان العرب اهل الحجاز بالتحديد ذوو اليسار منهم اللي وضعهم المادي منيح - [00:16:32](#)

خلينا نقول يستخبثون تناولها. فلما استخبثتها العرب ذوو اليسار حكم بتحريمها شرعا حكم بتحريمها شرعا. فاذا هذه الحيوانات التي ذكرها من عند الخفاش الى الحشرات قنفذ والنيص وغيرها حرمت لان العرب ذوو اليسار تستخبث أكلها وان كان بعضها في الحقيقة ورد فيها نص حتى نكون ايضا يعني او تكتمل الفكرة بعضها - [00:16:54](#)

ورد فيها نص بعدم قتلها. سواء الصحيح او ضعيف مثل قنفذ. لكنها عموما كما قلت لكم يذكرون ان من اسباب تحريم تعاطيها هو ان العرب ذوي اليسار يستغثونها. يستخبثونها ولا يستطيعونها. جميل - [00:17:21](#)

آآ والله سبحانه وتعالى قال واحل لكم الطيبات وحرم عليكم الخبائث هذه الاية العامة وحرم عليكم الخبائث عليها اعتمد الحنابلة في قضية ما تستخبثه العرب ذوي اليسار. فالله سبحانه وتعالى لما قال واحل لكم - [00:17:40](#)

يبقى وحرم عليكم الخبائث اي حرم عليكم ان تأكلوا ما تستخبثونه وما تستخبثه العرب ذوي اليسار داخل تحت عموم هذه الاية. طيب هذا الضابط واضح وعرفنا ما يدخل تحته من الحيوانات - [00:17:56](#)

الضابط السادس اكتبوه كل حيوان نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله او امر بقتله كل حيوان نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله او امر بقتله هذا احبابي الكرام لا يجوز اكله وتعاطيه - [00:18:11](#)

فمثال ما نهى عن قتله النحلة والهدهد لذلك قلت لكم استثنوا النحلة والهدهد. النحلة والهدهد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة والهدهد والصورة الطائر الصراط فهؤلاء احبابي الكرام النملة والنحلة والهدود والسرد هذه - [00:18:26](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم اه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها فلما نهى عن قتلها قالوا هذا دليل على تحريم أكلها لانه نهى عن قتلها بالتالي يحرم ان تؤكل وكذلك مثلا الضفدع. نهى النبي صلى الله عليه - [00:18:45](#)

وسلم عن اه قتلها. طبعاً الحيوان الواعد احبابي يمكن ان يوجد فيه اكثر من سبب تحريم. هذه فائدة اكتبوها على جنب. الحيوان الواحد ان يوجد فيه اكثر من سبب تحريم - [00:19:03](#)

فمثلاً الفأرة اه يوجد فيها اكثر من سبب تحريم من اسباب التحريم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتلها. مش قال خمس من الدواب يقتلن في الحر والحرم. ومنها الفأرة - [00:19:15](#)

فهنا امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها فبالتالي لا يجوز أكلها وفي نفس الوقت هي مما يستخبثه العرب ذوي اليسار. فكل حيوان النبي امر بقتله وهو مما يستخبثه العرب - [00:19:28](#)

او كان من الطيور التي تصيد مخلبها او كان مثلا من الحيوانات التي لها ناب من السباع. هذه يجتمع فيها اكثر من سبب تحريم الامر بقتلها مع انها مما لها ناب او مثلا مما يأكل الجيف او مما يصيد بمخلبه وهكذا. فلا يشترط يعني ان يكون في الحيوان حتى يحرم -  
[00:19:40](#)

واحد يمكن يجتمع فيه اكثر من ضابط ولا حرج في ذلك طيب اه اذا اه ما نهى عن قتله او امر بقتله. ما نوي عن قتله مثلنا بالنحلة والهدد. وما امر بقتله مثلنا بالفأرة - [00:19:59](#)

طيب الضابط الساب والاخير كل حيوان تولد من حيوان مأكول اللحم وحيوان غير مأكول اللحم. اذا كان عندي حيوان كول اللحم تجاوز صار عملية تزواج تناكح بينهم وبين حيوان غير مأكول اللحم. هل وانتجوا لنا ولدا؟ هل هذا الولد يكون مباح الاكل ام محرم الاكل - [00:20:16](#)

لكن هل يغلب في جانب الاباحة او جانب التحريم؟ الحنابلة يغلبون جانب التحريم احتياطا. فلو ان حمارا اهليا نكح فرسا فانجبوا بغلا تقول البغال يحرم اكلها. لماذا يحرم اكلها؟ تقول لانها تولدت من تناكح حيوان - [00:20:40](#)  
غير مأكول وهو الحمار الاهلي مع حيوان مأكول وهو الفرس فانجبوا لنا البغل فغلب جانب التحريم فيه. تبعا للحمار الاهلي. فبالقاعدة العامة كل ما تولد من مأكول وغيره لا يجوز - [00:21:00](#)

اكل الناتج. فمثلا لو ان ذئبا اه نكح شاة فانجبوا لنا شيئا لا يجوز اكله وهكذا او ذئب نكح ضبعا وسيأتي معنى ان الضبع مستثنى وان كان له ناب يفترس به لكنه مستثنى - [00:21:16](#)

والله تعالى اعلم بسبب استثنائها فيجوز اكله. فلو ان الذئب تزوج من ضبع فانجبوا ايضا ما ما سينجب سيكون محرم الاكل وعن للذئب وهكذا فكل ما تولد من تناكح مأكول مع غير مأكول يكون محرما تغريبا لجانب التحريم - [00:21:34](#)  
جميل اذا رأيتم الموضوع سهل احبابي هذه ضوابط التحريم تحفظونها. وانا ذكرت لكم مجموعة من الحيوانات التي تدخل تحتها وعندما تقرأون في كتب الحنابلة المطولة تعرفون امثلة كثيرة اكثر مما ذكره الشيخ المنعم ما يندرج تحتها - [00:21:53](#)  
اه بقيت الجملة الاخيرة في هذا الفصل قال ويؤكل ما تولد من مأكول طاهر وهذه شيء اخر يختلف عن الفكرة الاخيرة التي قلتها. يقصد بها هنا اخي الشيخ مرعي لو ان حشرات - [00:22:10](#)

لو ان حشرات تولدت نتجت هكذا تصورهم الفقهاء. لو انها حشرات نتجت وتولدت من مأكول طاهر. كذباب الباقلة الخل والجبن فكل ما تولد من مأكول طاهر كذباب الباقلاء وآآ دود الخل والجبن يجوز اكله تبع - [00:22:25](#)  
عن لا منفردا. او لا انفرادا. الان احبابي الكرام احنا عرفنا انه الحشرات لا يجوز اكلها لانها مما يستخبثه العرب ذوي اليسار. هاي فهمتوها. ممتاز آآ لكن هناك حشرات مثل بعض الديدان - [00:22:49](#)

تتولد وتنتج من مأكول طاهر اي من شيء مأكول طاهر لا حرج فيه. الان الباقي اللاء نبات الباقلاء يقولون آآ يتولد منه هكذا تصورهم طبعا قد نناقشهم في هذا التصور. لكنهم هكذا يتصورون. نبات الباقلاء قالوا يتولد منه - [00:23:08](#)  
اوراقه ديدان ولو انك او ذباب يعني هم يقولوا عبر عنها بذباب يقولون لو انك اكلت الباقي اللاء بما عليها من الذباب. ها مش اكلت الذباب وحده. لآ اكلت الباقي اللاء وتبعا تبعا اكلت الذباب. لا حرج في - [00:23:28](#)

هو اللي كالذبابة مع انه الاصل في الحشرات انها لا تؤكل صح؟ لكن لماذا جاز اكله؟ قال لانه متولد من طعام طاهر مباح واكلت تبعا لهذا الطعام وليس استقلالاً. كذلك قال دود الخل والجبن. بعض الانواع الجبن وكذلك بعض انواع الخل مع الوقت تصبح - [00:23:47](#)  
راح تنتج ديدان. هذه الديدان مع انها حشرات الوضع الطبيعي انها مستخبثة لا يجوز اكلها. لكن لانها تولدت من مأكول طاهر واكلت تبعا لاكل الجبن. يعني وانت بتوكل جبن اكلت لك كم حبة دود او انت بتاكل او تشرب الخل. شربت معها كم حبة دود؟ يعني ما في مشكلة - [00:24:09](#)

من باب التبعية لانه متولد مأكول طاهر. كذلك مثلا يقولون لو ان التمر تمر كان في ديدان ما اكثر هذا الامر للأسف اليوم! بعض الثمار يكون فيها الديدان ويعني تأتي الى البيت تفتح الصحارة كل هذا التمر فيه دود - [00:24:30](#)

هل يجوز اكله بما فيه من الدهون يجوز تبعا لا استقلالا طيب لانهم يعتبرونه تولد من مأكول طاهر ويؤكل تبعا لا استقلالا فيغتفر او يتسامح في هذا المقدار وما سوى هذه الضوابط لذلك الان الشيخ مرعي في الفصل الذي يليه قال وما عدا ذلك اي ما عدا اي كل طعام لم يوجد فيه ضابط من هذه الضوابط فهو على الحالة - [00:24:45](#)

على الاباحة وهي الحالة الاصلية. لذلك قال ويباع ما عدا هذا ويباح ما عدا هذا ثم بدأ يمثل على الحيوانات المباحة كبهيمة الانعام وهي اشاة بانواعها اه البقر بانواعها والابل بانواعها كبهيمة الانعام والخيول وباقي الوحش باقي الوحوش - [00:25:10](#)

احنا عرفنا انواع الوحوش المحرمة ما له ناب من السباع يفترس به والحمار الاهلي ومن الطيور عرفنا ما يصيد بمخلبه وما يأكل الجيف باقي الوحوش كالضبع معرفنا الضبع النبي صلى الله عليه وسلم استثناه والله تعالى اعلم في سبب استثنائه. والزرافة والارنب والوبر - [00:25:35](#)

الوبر اه يقولون هذا يشبه الهر لكنه يأكل النباتات يشبه الهر لكنه يأكل النباتات. حجم حجم الهير يأكل النباتات وكذلك يعني قريب منه اليربوع. وبقي للوحش البقر الوحشي اه وحمار الوحش. اه الحمارة الاهلي لا يجوز اكله. لكن الحمارة الوحشي وهو المخطط واللي يكون في الغابات هذا يجوز اكله. والحمارة - [00:25:55](#)

محشي والضب والظباء الغزلان. وكذلك باقي الطيور مثل النعام مثل الدجاج مثل الطاووس. مثل الببغاء مثل الزاغ ولا اعرف يعني حقيقة شكل الزاغ وغراب الزرع وقلت لكم غراب الزرع يختلف عن انواع الغربان الاخرى. انواع الغربان الاخرى لا يجوز اكلها لانها تأكل الجيف - [00:26:19](#)

لكن غراب الزرع بالتحديد انه لا يأكل الجيف فهذا يباح اكله. كذلك قال ويحل كل ما في البحر. انتم لاحظتم انه احنا تكلمنا عن الحيوان البري واتفقنا عن الطيور وهو الحيوان الهوائي. طب الحيوان المائي ما وضعه معنا؟ القاعدة العامة ان الحيوان البحري الاصل في - [00:26:38](#)

جميعه الاباحة احل لكم صيد البحر الله سبحانه وتعالى قال قال ويحل كل ما في البحر واستثنى ثلاثة اشياء قال غير الضفدع والحية والتمساح طبعا التمساح لانا له ناب يفترس به - [00:26:58](#)

والحية لانها قالوا مستخبثة سواء كانت حية بحرية او حية برية. الحياة يا مسخبثة والضفدع ايضا لامرين لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الضفدع ولانها ايضا فيها استخبات. هذه هي الحيوانات الثلاث الذي تستثنى. من الحيوانات البحرية والا ما سوى ذلك. من الحيوانات البحرية حتى المتوحشة منها - [00:27:15](#)

سمك القرش هذا يجوز اكله. وخنزير البحر وكلب البحر وغير هذا كله يباح اكله فقط تستثنى هذه الامور الثلاثة. الضفدع والحية والتمساح ثم نتكلم عن مسألة فرعية بعد ان تكلم عما يباح وعدد امثلة طبعا ولا يحصر هو يعدد امثلة. تكلم عن مسألته ثم مسألة الجلالة - [00:27:39](#)

الجلالة احبابي الكرام هي الحيوان الذي يكون اكثر علفه من النجاسة. حيوان في الوضع الطبيعي هو مأكول اللحم حيوان مأكول اللحم يباع ان تأكله. لكنه عرف النجاسة غالبا لذلك الجلالة وهي التي اكثر علفها من النجاسات اكثر مش كل يعني لو كان كل من باب اول - [00:27:59](#)

طبعا لكن نقول الجلالة هي التي اكثر علفها من النجاسة. اذا كان عندها حيوان مأكول اللحم مثل البقرة مثل شاة مثل اه اه جاج واكثر علفه الذي نطعمه اياه نجاسات - [00:28:25](#)

هذا ها بدك تنتبه. هذا كما قال لكم الجلالة ولينها وبيضا حتى تحبس ثلاثا وتطعم الطاهر احرم الجلالة هكذا قال يحرم اكل الجلالة ايش الجلالة احفظوا هذا المفهوم حيوان مأكول اللحم اكثر علفه من النجاسة. هذه اسمها جلالة في الفقه الاسلامي - [00:28:40](#)

الجلالة واللبن الذي تنتجه اذا كانت تنتج لبن مثل البقرة او البيض الذي يخرج منها اذا كانت تخرج بيض مثل الدجاجة الجلالة والبانها وبيضا حرام عليك ايها المسلم. حتى تحبسها ثلاثا - [00:29:03](#)

وتطعمها الطاهر بتدخلها على حظيرة تحبسها فيها ثلاثة ايام ومدة ثلاثة ايام تطعمها الطاهر حتى تعمل لها غسيل معدة بعد ثلاثة ايام

مع اطعام الطاهر اها يجوز لك او يباع اكلها مرة اخرى والتعامل مع لبنها وبيضها. والجلالة ايضا من الاحكام - [00:29:22](#)  
المتعلقة بها انها يكره ركوبها حتى تحبس ثلاثة ايام حتى ركوبها يكون مكروها لكنه ليس محرما يكره ركوبها حتى تحبس ثلاثة ايام  
وتطعم الطاهر الان ختم هذا الفصل اشياء معينة - [00:29:45](#)

يكره تناولها. احنا عرفنا انه يباح كل طعام طاهر غير مضر عادة ولو كان ليس من العادة ان يؤكل ولو كان الاسم من العادة ان يؤكل  
مثل المسك اه ذكرنا مثل قرون الحيوانات مثل قشر البيض. لكن هناك اشياء اه صح هي ليست من العادة ان تؤكل لكن ان اكلت لا  
يكون مباحا - [00:30:01](#)

يكون مكروها فيها خصوصية خلية نقول هناك امور ليس من المعتاد اكلها وان اكلت سيس حرام لكنها مكروهة مثل ايش؟ قال  
ويكره اكل التراب والفحم والطين هذه الثلاث واذن قلب اذن القلب هو المكان الذي يتجمع فيه الدم قالوا بجانب قلب الحيوان.  
الحيوانات - [00:30:25](#)

مثل الشاة حيوانات مأكولات اللحم طبعاً بتكلم الحيوانات مأكولة اللحم والطيور المأكولة اللحم الان يقولون عند قلبها هناك منطقة  
اسمها اذن القلب لما تدبح الشاي ولا البقرة ولا الناقة ولا ولا طير يقولون جنب القلب هناك منطقة تسمى عندهم اذن القلب وهي  
المنطقة التي يتجمع - [00:30:52](#)

وفيها الدم منطقة تتجمع فيها الدماء هذه المنطقة لانها مكان لتجمع الدماء في البدن في بدن الحيوان قالوا هذه يكره اكلها لا مش  
حرام هي جزء من الحيوان. لكنه يكره اكلها - [00:31:14](#)

لانها منطقة تجمع الدماء. فالأفضل ان تجتنبها. اذا هذه هي اذن القلب طيب يعني يقول جانب القلب الذي يجتمع فيه الدم وكذلك  
البصل والثوم ونحوهما من الاطعمة التي لها رائحة مكروهة - [00:31:27](#)

البصر والثوم نؤوما من الاطعمة التي لها رائحة مكروهة للنفس. هذه يكره تناولها ما لم ينضج بالطبخ لان البصل والثوم ونحوها من  
الاطعمة التي لها رائحة كريهة اذا قتلت بالطبخ او اميتت بالطبخ خلاص ذهبت رائحتها فبالتالي انتفت - [00:31:44](#)

الا الذي من اجلها كرهت. طب لو اكلت شيخ بصل من دون ما اطبخه او ثوم حرام؟ لا مش حرام مكروه تمام؟ لان لها رائحة يعني  
مبغوضة للنفس زي ما يقولوا - [00:32:02](#)

طب هيك بنكون انتهينا عموماً الكلام عن انواع الاطعمة ما الذي يحرم؟ ما الذي يكره؟ وما الذي يباح على الاصل؟ الان نأتي الى بعض  
الاحكام التي تتعلق قضية الاطعمة فقال فصل ومن اضطر - [00:32:15](#)

انسان وقع في مخمصة انسان الان سيتكلم عن مسألة من وقع في مخمصة مجاعة شديدة جوع شديد. ضاع في الصحراء وفقدوا كل  
الطعام هل يجوز له ان يأكل الاطعمة المحرمة؟ الله عز وجل ايش يقول في كتابه؟ فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان الله  
غفور رحيم. فالان يقول الشيخ - [00:32:29](#)

ومن اضطر جاز ان يأكل من المحرم جاز ان يأكل من المحرم. بس بدي اياكم تضعوا قيد. يقول الحنابلة من اضطر جاز ان يأكل من  
المحرم اذا لم يكن سفره - [00:32:51](#)

هو سفر معصية اما اذا كان حضرته مسافر سفر معصية وين رايح يا فلان في سفرك؟ والله رايح لبلاد من بلدان السياحة والعياذ بالله  
لامارس العهر او الواط او اه ما الرب سبحانه. من كان سفره سفر معصية - [00:33:06](#)

اذا وقع في مخمصة لا يجوز له ان يأكل ماذا؟ اه المحرمات يا شيخ يموت بنقل له عليك ان تتوب ثم تأكل اذا اصر على الا يتوب  
واصر على سفر المعصية - [00:33:25](#)

فهذا لا عبرة له لانه اخواني اكل الميتة واكل المحرمات للمضطر هذه رخصة صح؟ والقاعد عند الحنابلة من بداية الطهارة وانا قل  
الرخص لا تستباح بمعصية الله. فمن كان مسافراً سفراً لمعصية الله - [00:33:43](#)

ولم يتب فوق في مخمصة يقول الحنابلة هذا ليس له ان يأكل المحرمات ولا ان يأخذ بهذه الرخصة واما من كان سفره ليس في  
معصية سفره الطبيعي او كان في حالة من الاحوال في بلده او ما شابه ذلك ووقع في مخمصة ما عاد يجد طعاماً فهذا يجوز له ان

يأكل - 00:34:00

من المحرم. طب كم يأكل يقول هنا هذه مسألة خلافية بين الفقهاء. هل يأكل حتى يشبع ولا يأكل ما يسد الرمق يقول الحنابلة يأكل ما يسد رمقه فقط يأكل ما يسد رمقه فقط وليس يعني ولا يصل الى حد الشبع. فاذا وجد مثلاً آسا وجد نمرا - 00:34:20  
وجد صخرا وجد جيفة وجد ميتة وجد اي طعام محرم نقول له تأكل من هذا الطعام المحرم ايها المضطر ما تسد رمقك فقط ولا تصل لحد الشبع لان الضرورة تقدر بقدرها. هذه القاعدة الفقهية. لكن طب ممكن نقول له طب يا شيخ انا اكلت ما يسد رمقي. طب بدي اكمل الطريق لسا وانا ضايع - 00:34:43

الصحرا اخشى اني لا اجد جيفة اخرى او ميتة اخرى اكل منها. ايش اعمل؟ نقول يجوز لك ان تتزود لو قال هل لي ان اتزود من هذه الميتة او من هذا الاسد او من هذه الجيفة؟ او نقول لك ان تتزود وتضعها في الزاد بحيث لو - 00:35:07  
آا الان سدبت رمقك مشيت ثلاثة اربعة كيلو نفس الشيء وقعت في اضطرار ومخمصة ولم تجد طعاما حالالا فتأكل مما تزودت منه بقدر سد الرمق ثم تكمل الطريق وهكذا. فالتزود ما عندنا مشكلة فيه لكن - 00:35:24  
ان الاكل يكون على سد الرمق. جيد آا ما وجد اي طعام محرم لكنه وجد ادميا مباح الدم اي ادمي احضرت الشريعة دمه يقول الحنابلة هذي مسألة بتخوف شوي. ومن لم يجد الا ادميا - 00:35:39

مباح الدم يعني شخص ادمي الشريعة اهدر الدم مثل ايش؟ قال كالحربية والزاني المحصن فله قتله واكله الحنابل المتوحشين لا يجد فقه الاسلام عموما هذه مش خاصة بالحنابلة ان تكون في صحراء - 00:36:01  
واضطرت وما في طعام تأكله وستموت من الجوع ووجدت شخصا محاربا لله ورسوله او وجدت زانيا محصنا. الان هؤلاء الشريعة الاسلامية دماؤهم هدر فيباح لك ان تقتلهم جيد فاذا وجدت ادميا معصوما فلك اه عفوا ادميا مباح الدم - 00:36:17  
فيقول الحنابلة له قال فله ان يقتله وان يأكله بعد ذلك. طبعا يأكل منه ما يسد الرمق. لانه في النهاية حتى جيفة الحربي هي ليست من الطعام المباح هي طعام محرم لكنه يأكل منه بقدر ما يسد الرمق فهذا جائز؟ نعم هذا جائز. ثم قال ومن اضطر - 00:36:44  
الى نفع مال او الى نفع مال الغير مع بقاء عينه وجب على ربه بذله مجانا الان في مسألة سابقة في الحقيقة تتعلق بهذه المسألة هنا هما مسألتان الان من اضطر - 00:37:06

الى عينه ما للغير من اضطر الان هنا مسألتان واقتصر على احد على احدي المسألتين نقول اذا انا اضطرت الى عين مال الغير وليس الى الانتفاع منه ورده لا لا. اذا انا اضطرت الى عين مال الغير - 00:37:24  
والغير هو الان غير مضطر اليه وغير محتاجه يلزمه ان يبذله لي مقابل ان ادفع وارد له القيمة. يعني اعطيكم مثال انا كنت في صحراء ومعني صديقي انا الان طعامي نفذ ما معني طعام - 00:37:45

صديقي لأ معه ما شاء الله طعام مخزن صديقي عنده طعام زائد عن حاجته. فهو غير مضطر اليه وانا واقف الاضطراب الخمسة يلزمه ان يعطيني من هذا الطعام ها يلزمه ان يعطيني من عين الطعام. انا الان ساخذ عينا منه واستهلكها واكلها. انا مش راح اخذ منفعة - 00:38:02

وارد العين بعد ذلك. لا انا بدي اخذ منه تفاح وبرتقال وساكن العين واستهلكها. يلزمه هو ان يعطيني الزائد عن حاجته لأكوله لكن انا يلزمي في المقابل ان ارد له القيمة. يعني لا يكون بذله الطعام لي مجانا. كلا - 00:38:27  
اذا اعطاني عين اعطاني طعام لاسد به جوعي ومخمصتي يلزمه هو ان يبذل الطعام الزائد عن حاجته ويلزمي انا ان ارد له قيمته هذا اذا اضطرت الى عين ماد الغيث. هيك اسم المسألة. من اضطر الى عين ماد الغير اي من اضطر الى استهلاك واستنزاف -

00:38:47

عين اموال الآخرين وهذا مثالها مثالها شخص في صحراء او في مكان فيه مخمصة ومعني صديق او انسان او معه طعام زائد. الشخص اللي معه طعام زائد يجب ان يبذل الطعام الزائد للواقع في المخمصة لكن له ان يأخذ منه القيمة - 00:39:10  
وتبقى في ذمة القيمة يعني لا تسقط. يجب علي ان اردها له ولو في المستقبل الصورة الثانية هي مسألة من اضطر الى ليس الى

استهلك عين اموال الآخرين؟ لا. قالوا بل من اضطر الى الانتفاع باموال الآخرين مع بقاء العين - 00:39:30

كما هي من اضطر الى الانتفاع باموال الآخرين مع بقاء العين كما هي. وجب على الآخرين ان يبذلوا هذه الاعيان لمن ينتفع بها مجانا من دون مقابل يطالبون به. ايش مثال ذلك - 00:39:49

شخص في مخيمات اللاجئين في برد شديد قارص في برد شديد قارص ويخشى على نفسه من الموت وهناك شخص اخر معه عنده ما شاء الله ثياب كثيرة لا يحتاجها الان يلزم - 00:40:07

هذا الرجل صاحب الثياب ان يعطي ثوبا من هذه الثياب. الثياب اعيان. يلزمه ان يعطي ثوبا اعادة الى هذا الشخص الفقير الذي سيموت من البرد يلزمه ان يعطيه عين هذا الثوب لينتفع به ويستتر به - 00:40:28

مجانا وليس له ان يطالبه بالقيمة. والله بقول له اسمع انا بعطيك ثوب تستر في بدنك. بس بعد ما تخلص استهلك وراح احسب كم يوم استعملت وكم يوم انتفعت به وقلت له اعطيني عشر دنانير. لا لأ - 00:40:46

الله سبحانه وتعالى يقول في سورة الماعون ارايت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون. الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون. قال الحنابلة هذا هو الماعون الذي توعده - 00:41:01

الله سبحانه وتعالى بالويل لمن يمنعه. فيجب ان تبذل منافع الاموال او او منافع الاعيان مجانا. فاذا شخص مثلا شخص خليني اعطيك مثال اخر. شخص اه يحتاج الماء يحتاج ماء يشرب والا يعني سيموت عطشا - 00:41:21

ووجد بئرا لكن هذا البئر حتى يرفع الماء منه يحتاج الى دلو فوجد مع صديقه او مع رجل دلو من الدلاء فقال له يا فلان اعطني هذا الدلو حتى اخرج به الماء فانا مضطر لشرب الماء - 00:41:40

فصاحبه قال له اسمع انا بعطيك الدلو بس بدك تعطيني اجرة عليه اه نقول لا ليس لك ان تطالب بالاجرة مقابل الانتفاع بعين مالك يجب عليك ان تبذل له الدلو لينتفع به مجانا. ثم بعد ان يخلص من الانتفاع به يرد لك هذه العين - 00:41:57

جميل؟ فاذا هنا تكلم عن مسألة الانتفاع باعيان اموال الآخرين وبعد ان ينتهي الانتفاع ترد العين الى صاحبها. هذا الانتفاع ما بصير توخذ عليه اجرة تعملها اجارة ما بصير تعملها اجارة. لازم تكون مجانا بنص كلام ربنا سبحانه وتعالى. ثم قال مسألة اخرى ومن مر

بثمرة بستان - 00:42:18

لا حائط عليه ولا ناظر فله من غير ان يصعد على شجره او يرميه بحجر ان يأكل ولا يحمل. وكذا الباخل والحمص. مسألة اه انسان يعني هذه مسائل متنوعة ترى هو متناثرة ذكرها في فصل واحد - 00:42:41

هل يجوز اني ادخل على مزارع الآخرين هل يجوز ان ادخل على مزارع الآخرين فاخذ من الثمار التي على الاشجار حبتين ثلاث اربع ثمرة تين عنقود عنب. واخرج والسلام عليكم ما حدا درى. بصير هذا ولا ما - 00:42:57

في الحقيقة هناك ضوابط. يقول السادة الحنابلة من مر بثمرة بستان. انت مريت ببستان على مزرعة فيها شجر وهذا الشجر عليه ثمر الان اذا كان هذا البستان ما عليه حائط يعني ما عليه سور - 00:43:15

وفي عرفنا ما عليه الشبك او شيك هكذا نسميه في بلادنا اذا كان البستان ما عليه حائط او شبك او شيك وليس له ناظر اي ما في حارس لهذا البستان ها. ما في شبك - 00:43:33

ولا حائط ولا يوجد له حارس في هذه الحالة يجوز لك ان تدخل على هذا البستان من دون ان تستأذن احد. فتأخذ من ثمار هذه الاشجار كم حبة يعني تشبع بها شهوتك وتخرج بشرط ان لا تحمل. ما بصير تعمل لك سحارات وتطلع فيها. لأ ما بنفع - 00:43:47

تأخذ بوكسات وتخرج بها لا لا تأكل يعني كم حبة يعني للنهم كما يقولون. ثم تخرج من دون ان يحمل معه يعبي جيا به ويعبي بنطال ويعبي كيس ولا لا لا يجوز ان تعبي - 00:44:09

فقط تأكل بقدر شهوتك وتخرج. وكذا لو كان مثلا ليس شجر حتى قالوا لو كان محاصيل زراعية من طبيعتها انها تؤكل وهي على المحصول مثل الباقلة والحمص يعني بتعرفوا بنسموه احنا في بلادنا برجوز الحاملة - 00:44:22

نسميها نحن حاملة لو دخلت على مزرعة كلها حاملة واخذت من يعني كم حبة حمص من هالزرع. بصير من دون ما استأذن نقول اذا

كانت المزرعة ما في عليها سور - 00:44:40

ولا يوجد لها حارس نعم يجوز ان تذهب فتأكل من دون ان تحمل واما اذا كانت المزرعة او البستان مسور او له حارس فلا يجوز الدخول حتى تستأذن خلاص لانه هذا مع وضع السور او وضع حارس قالوا هذا معناه ان صاحب البستان شحيح. لا يقبل لاحد ان يأخذ من ثمار - 00:44:53

ما به شيئا لكن اللي مش عامل سور ولا واضع حارس معناته كانه نوع يعني من التساهل انه هو مسامح. نعتبره قد هو من هو من التسامح منه لكن اللي واضع سور او واضع حارس واضح انه شحيح. وهو حريص على ثماره الا تستهلك. بالتالي هذا يجب ان تستأذن حتى تستطيع ان تدخل على البستان - 00:45:19

وتأكل منه. جميل؟ طيب قالوا وتجب ضيافة المسلم على المسلم. اكتبوا وتجب ضيافة المسلم المسافر على المسلم. كلمة المسافر مهمة هنا في القرى دون الامصار يوما وليلة وتستحب ثلاثا المسألة التي تليها مسألة الضيافة - 00:45:41

اذا كان هناك مسلم مسافر جميل فنزل قرية من القرى وليس مصرا من الامصار. شو الفرق بين القرية وبين مصر المصري هي المدينة القائمة اللي فيها اسواق ومراكز حيوية مدينة تسمى مدينة قائمة لها مراكز وتجارية وحيوية وفيها فنادق وفي - 00:46:01

اماكن عامة ومطاعم هذي تسمى امصار. القرى خرينا نسميها هي المناطق الريفية النائية اللي بكون فيها ست سبع بيوت ململمة بعضها. مفش فيها مطاعم وحركة سياحية وتجارية ولا لا. هي قرية من القرى الصغيرة. فشخص - 00:46:24

في طريقه مسافر فاضطر ان ينزل في ساعات الليل الى آآ او ساعات النهار يعني مش شرط الى قرية من القرى يميل عليها. بده يستريح بده ياكل له لقمة الان اذا شخص مسلم مسافر - 00:46:40

نزل بقرية من القرى فيجب على المسلم الذي يسكن هذه القرية ها يجب على المسلم الذي يسكن في هذه القرية ان يستضيفه يوما وليلة ان يستضيفه يوما وليلة ويضع له طعام يوم وليلة - 00:46:56

طب لازم ينيمه عنده يا شيخ قالوا اذا ما كان في مسجد او مكان لينام فيه الناس في هذه القرية؟ نعم يجب ان ينيمه يوما وليلة عنده ايضا فاذا يجب ان يوفر له طعام يوم وليلة ويجب ان ينيمه عنده اذا لم يكن هناك مسجد او مكان مهيا نوم المسافرين - 00:47:17

والمستحب ها الان الواجب وجوبا يوم وليلة. المستحب انك تستضيفه ثلاثة ايام. يعني هذا يقول حد الكرم انك تستضيفه ثلاثة ايام. طيب شخص مسلم مسافر نزل في قرية من القرى لف على بيوت القرية يا جماعة حدا يضع لي طعام ما حدا وضع له طعامه - 00:47:40

ولا احد راضي يستضيفه الان حق هذا المسلم المسافر ان يذهب الى حاكم القرية او الى قاضيها ويطالب بحقه. تصوروا يذهب للقاضي او للحاكم يقول انا اريد حقي من هذه القرية. انا زلت ضيف وبدي حقي الشرعي - 00:47:59

ضيافة يوم وليلة الان الحاكم يجبر اهل القرية على ان يستضيفوا اذا ما كان في حاكم ولا قاضي في هذه القرية وما في مكان يروح عليه هذا الضيف قالوا تصوروا قالوا له ان يأخذ من اموالهم - 00:48:17

جبرا ضيافة اليوم والليلة. يعني يستطيع ان يمد يده على اموالهم ويأخذ منها ضيافة اليوم والليلة جبرا وغصبا عنهم طبعا القضية الحقيقة تحتاج نوع من الحكمة يعني احنا بدنا نحكي هذا الحكم الفقهي مش معناته انه انت خلص مباشرة تنزل تطبقه لانه احيانا بعض الامور اذا ما كان فيها حكمة تسبب ضرر اكبر. هسا بنقول لك الحكم الشرعي انك - 00:48:35

تستطيع ان تأخذ منهم ولو من دون علمهم طعام يوم وليلة هذا حقك الشرعي لانه. يعني مش بخاطرهم بنسميه بس انت بدك تراعي امور انه ما تسبب مفسدة اكثر اذا مددت يدك - 00:48:59

وما تروح القضية انك يروحوا قاتلينك جماعة انه انت مديت ايديك عطعامهم وتذهب بليلة لا ضوء للقمر فيها كما يقولون. فانتبه يا رعاك الله ولا تقول الشيخ ابراهيم قال لي مد ايدي. انا اقول لك مذهب السيدة الحنابلة - 00:49:11

طيب هيك بنكون انتبهنا من موضوع احبابي الكرام اه الطعام. نذهب الى موضوع اخر موضوع الزكاة هيك نكون انتبهنا موضوع

الاطعمة نغلق هذا الملف ونذهب الى باب اخر الا وهو باب - 00:49:26

الذكاة بسم الله الحمد لله ما مفهوم الذكاء؟ قال الشيخ مرعي رحمة الله عليه الذكاة وهي ذبح او نحره الحيوان المقدور عليه طبعاً اضيفوا المباح اكله ويعيش في البر وكذا ما يعيش في البر والبحر اللي هي البرمائيات كالسلحفاة. اذا مفهوم الذكاء هي عملية ذبح -

00:49:41

او عملية نحر ومر معنا في كتاب الحج اظن ما الفرق بين الذبح والنحر؟ الذبح يكون يعني ان تضع الحيوان على الارض وتذبحه فتقطع الحلقوم والمريء النحر لا النحر ان تطعن الحيوان برمح مثلاً في لبتة كما يفعل في الابل وعادة النحر يكون في الابل -

00:50:14

ان الابل يلف بها يلف بها ثم على حين غرة منها تطعن في لبتتها تطعن في لبتتها وعرفنا ما هي اللب اظن هكذا تكون الابل صحيح؟ يعني نوعاً ما اذا كنت رساما جيداً. الابل يكون الرجل يلف بها يلف بها ثم يطعن في لبتتها. هاي المنطقة منطقة اجتماع العنق -

00:50:37

مع البدن ما يسمى اللبة فتطعن في هذه المنطقة طعنة قوية هنا خلاص تسقط الابل. وهذا يسمى النحر. ويجوز تطبيقه في البقر وفي الغنم لكن الاصل في البقر وفي الغنم الذبح ان توضع على الارض وتذبح بالسكين يقطع الحلقوم والمريء. هو الاصل في الابل ان تنحر -

00:51:04

بهذه الطريقة لكن يجوز ان يعكس مثلاً بصير اضع ابل على الارض واذبحها زي ما بذبح الغنم والبقر ببصير لكن خلاف السنة كما يقولون. وهل يجوز اني انحر الشاة والبقرة في لبتتها بسير. طبعاً لازم سواء كان ذبح او نحر لازم يتم توفر الشروط التي ستأتي معنا -

00:51:25

ومن اهمها قطع الحلقوم والمريء ولو بعضهما. اذا هي الذكاة اما عملية ذبح وفهمتم اظن ما مفهوم الذبيحة ان تضع الحيوان على الارض وتذبح بالسكين او وعرفتم ما هو مفهوم النحر ان تغرس الرمح في اللبة - 00:51:46

اه هذا هو النحر. اذا هي عملية ذبح او عملية نحر لاي حيوان للحيوان المقدور عليه. يعني الحيوان الغير متوحش الذي لا يعيش في الغابات متوحشاً عن البشر. لأ الحيوان الذي - 00:52:01

يعيشوا معنا. الحيوانات الاهلية مثل الشام مثل البقر مثل الابل. اللي هاي ببسموها الحيوانات المقدور عليها التي تكون في متناول يد الانسان ما فش داعي يصيدها. ما في واحد بصيد الشاة والبقر او الابل في العادة. لانها مقدورة للانسان. فالذبح او النحر للحيوان -

00:52:16

مقدور عليه الذي هو في متناول ايدينا. وكان طبعاً مباح الاكل لانه اذا مش مباح الاكل ما فش ذكاة اصلاً. لازم يكون مباح اكله. سواء كان برياً سواء كان برياً - 00:52:36

او كان آآ مما يعيش في البر والبحر وهي الهزمة البرمائيات واما ما يعيش في البحر مثل السمك ما يعيش في البحر فقط مثل السمك والحيتان وكلب البحر وخنزير البحر وغيرها. هذه لا تحتاج الى تزكية اصلاً - 00:52:51

هذه يباح اكلها من دون الحاجة الى تذكيها لان ميتتها طاهرة. لان ميتتها طاهرة. واما الطيور فالان الطيور اللي هي في متناول ايدينا مقدور عليها مثل الجاج ومثل النعامة هذي خلاص تدخل معنا في حيوانات البر لانه هي طيور ارضية. انا بدخلها بحيوانات البر.

لكن الطيور الهوائية لا هذه تحتاج الى صيد فتدخل معنا ان شاء الله في - 00:53:12

موضوع الصيد. اذا الذكاة اذا باختصار هي عملية ذبيحة وعملية نحر للحيوان المقدور عليها للحيوان المقدور عليه. طب لو فرض لو طائر بشكل عام هو هوائي لكنني اه اه استطعت ان اقدر عليه مثل الحمام - 00:53:36

ضعته في قفص وبدي اكل منه. اه هذا بالتأكيد ايضاً بدك تمارس عليه الذبح. بدك تمارس عليه الذبح. فكل حيوان مقدور عليه اي هو في متناول يدك يباح اكله. اه. كل حيوان مقدور عليه في متناول يدك - 00:53:55

يباح اكله وكان من حيوانات البر او الحيوانات البرمائية او حتى لو حيوان هوائي انت يعني باختصار احتويت عليه وقدرت عليه هذا

حل اكله منوط بان يذبح او ان ينحر. هذه هي الفكرة - [00:54:15](#)

طيب الان ما شروط التذكية حتى تكون مقبولة شرعا. ما شروط التذكية حتى تكون مقبولة شرعا. قال وشروطها اربعة. وضع لها

اربعة شروط الشيخ مرعي. اولاً كون الفاعل اي المذكي - [00:54:31](#)

كون الفاعل عاقلاً مش مجنون مميزاً فصاعداً اذا لا يشترط البلوغ يشترط التمييز ان يكون المذكي عاقلاً مميزاً قاصداً للذكاة يعني هو

لما ذبح لما ذبح ويقصد التذكية وليس الفعل وقع منه اه في حالة غفلة - [00:54:50](#)

والله مش قاصد اذكي بس والله اجت السكينة بالخطأ على الحيوان ومات. لا لأ بدك تكون قاصد وناوي لعملية التذكية. فاذا حدثت

التذكية بالخطأ من دون قصد منك لعملية التذكية لا يقبل. اذا - [00:55:16](#)

لابد ان يكون المذكي عاقلاً مميزاً قاصداً لان يذكي هذا الحيوان. بدي اضيف قيد رابع ما ذكره الشيخ مرعي لكنه ذكر امثلة عليه

اكتبوا تباح ذبيحته ان يكون الفاعل عاقلاً مميزاً قاصداً للتذكية والشرط الرابع في ان يكون ممن تباح ذبيحته. حتى نخرج -

[00:55:32](#)

خاص الذين لا تباح ذبائحهم كما سيأتي معنا. طيب خلونا نكمل كلام الشيخ مرعي. اذا كون الفاعل عاقلاً مميزاً قاصداً للتذكير وانا

زدت الشرط الرابع ان يكون ممن تباع ذبيحته. فبناء على هذه الشروط قال فيحل ذبح الانثى لانه ليس من شرط الفاعل ان يكون

ذكراً ما ذكر - [00:55:55](#)

الذكورية. بالتالي يباع ذبح الانثى والقن يعني العبد يباح ذبحه لانه لم يشترط ان يكون حراً. بالتالي العبد لو ذبح ذبحه صحيح.

والجنب لانا لم نشترط ان يكون طاهراً. الجنب لو ذبح ما في مشكلة. والكتابي - [00:56:15](#)

بس الكتابة بدي اياكم تضعوا عنده قيد. اكتبوا. الكتابي الذي ابواه كتابيان واما الكتابي اللي ابوه كتابي وامه مجوسية هذا مر معناه

انه يغلب في جانب التحريم بالنسبة لذبيحته فتكون ذبيحته - [00:56:31](#)

محرمه الكتابي الذي ابواه كتابيان. اه هذا ذبيحته حلال لانه ممن يباع ذبيحته. والله عز وجل قال وطعام الذين اوتوا لكم وطعامكم

حل لهم. لكن بشرط ان يكون الكتاب ابوه وامه من الكتابين. وفي شرط اخر فرضوا الواقع علينا ان يكون الكتاب كتابي - [00:56:47](#)

مش كتابي بالاسم وهو ملحد لانه اليوم للاسف اكثر الذين يعيشون في الغرب او كثير منهم خلينا نقول هم ملاحدة. وان يعني سموا

انفسهم بكتابين لكن لا يعرف شيء اصلاً عن اهل الكتاب ولا يعرف عن اليهودية ولا النصرانية وانما بيعرف اللاحاد واسمه في الهوية

بقول لك انا كتابي. هذا ما بنفع - [00:57:08](#)

هذا ملحد والملحد لا تباح ذبيحته لذلك قال لا المرتد والمجوسي والوثني والدرزي الادراء الدروز اللي في سوريا ولا في غيرهم ان

المناطق موجودين. والنصيري نظام النصيري مثل ما يأتي من بلاد الشام فالذي يأتينا من بلاد الشام من الدروز او النصيرية اذا عرفنا

انه هذه الشاة او هذا الجاج او ما شابه ذلك عفوا - [00:57:28](#)

بحامي على يدنا الدرزي او نصيري هؤلاء كفار الشريعة الاسلامية. فلا تحل ذبائحهم. هذا نص الشيخ مرعي رحمة الله عليه وكلام

الحنابلة. فلا بد ان يكون ممن تباح ذبيحته فكل من ليس كتابياً - [00:57:53](#)

من المرتدين. واحد ارتد عن الاسلام. مش اخدنا مرتد في المجلس السابق. او واحد مجوسي او واحد وثني يعبد اصنام او بوذييين اه

او دروز او او اي دين غير الكتابين هؤلاء لا تباح ذبائحهم. الشريعة لم تبح ذبائحهم بالتالي اه تذكيتهم غير معتبرة. اذا باختصار -

[00:58:11](#)

صار لابد ان يكون الفاعل عاقلاً مميزاً قاصداً تباح ذبيحته طيب نذهب للشرط الثاني. الشرط الثاني الالة الذبح او التذكية خلينا نقول

يجب ان تكون فيها الالة محددة التذكية لابد ان تستعمل الة محددة اي لها حد - [00:58:31](#)

حتى تقوم بالقطع والحجز اذا الذبح بكل محدد حتى ولو كان من حجر لو عندك حجر اله حد واستطعت تذبح به ما عنا مشكلة وهذه

وقعت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم انه كعب بن ما لك كانت عنده - [00:58:51](#)

شهر ترعى في جبل سلع كان غائباً عنها وكانت عنده امة ترعاها له. فالامة نظرت الى شاة تريد ان تموت فلحققتها مسكت حجر من

الارض له حد فذبحت بها الشاة - 00:59:08

فاجازها النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا مش ضروري اذا تكون الاهل المحددة سكين. لا حتى لو حجر له حد استطاع ان يقطع به ما عندنا مشكلة لذلك قال الذبح بكل محدد ولو كان من حجر لو من قصب. ان قصب اخواني - 00:59:23

قصب تعرفوها لو اذا قطعت القصبة بكون طرفها مثل السكين فلو ان شخص ذبح بالقصب ذبحه صحيح لا حرج فيه. وكذلك لو كانت بخشبة الها طرف حاد ولو كان بالعظم ايضا - 00:59:39

عظمة الها طرف حاد بيصير تذبح بها غير السن والظفر اه النبي صلى الله عليه وسلم آآ استثنى موضوع الاسنان وموضوع الظفر فاباح للصحابة ان يذبحوا بكل محدد واستثنى لهم السن والظفر. قال اما السن - 00:59:54

فعظم واما الظفر فمدى الحبشة. الان في خلاف لماذا لو مثلا وجدت سن لفيل ولا سن ذئب موجود مثلا لو وجدت سنا موجودا لو وجدت سنا واردت ان تذبح به - 01:00:15

لو وجدت سنا واردت ان تذبح به. لماذا لا يجوز الذبح بالاسنان الحادة وكذلك ظفر لو وجدت ظفرا لحيوان من الحيوانات ملقى على الارض هل يجوز ان اخذ هذا الظفر اللي اله طرف حاد واذبح به؟ ايضا النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبح بالاسنان وبالظفر -

01:00:33

الان في خلاف هل هو منع تعبدى ولا منع معلل هذه مسألة فيها نقاش. البعض الفقهاء يقولون هنا لا تظهر علة واضحة. هسه النبي

صلى الله عليه وسلم قال في الحديث ان الظفر هي مود الحبشة اي سكاكين الحبشة. طيب - 01:00:57

ايش المشكلة في سكاكين الحبشة؟ يعني هل لان الاظفار اه اهل الحبشة اللي هم اثيوبيا اليوم يذبحون بها. يعني هذا يجعلها لا يجوز

الذبح بها فالبعض ذهب الى ان الموضوع تعبدى. خلاص النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يذبح بالاسنان وبالاظفار - 01:01:12

انتهى الامر لا يظهر لنا علة واضحة لكن في الواقع مئة بالمئة فيه حكمة. وان كنا لم نعرفها. البعض بدأ كما قلنا يجتهد في الموضوع.

البعض بدأ انتهت الموضوع فقال بعضهم انما نهى عن الذبح بالاسنان لانها عظام - 01:01:30

ولا يجوز الذبح بالعظام. بس بقول عند الحنابلة ما بنفع هذا التعليل. لانه الحنابلة اباحوا الذبح بالعظام وانما استثنوا السن بحد ذاته

فاقول يعني الله تعالى اعلم ساقف هنا يعني لا اريد ان ادخل في تعليقات واجتهادات ومناقشة هذا الامر وجمع كلام شراح الاحاديث

وتعليقات - 01:01:45

هذا سيطول وساتركه ان شاء الله لمستوى اخر في دراستنا للمذهب. لكن اقوله الان قد يكون الامر تعبدى اكثر من انه معلل. قد يكون

الامر الجانب التعبدى فيه اكثر. فالاسنان - 01:02:06

والاظفار التي تجدها ملقاة على الارض ولو كانت لها اطراف حادة لا يجوز ان تذبح بها لنص رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا

فيحل الذبح بكل محدد ولو كان من حجر وقسم - 01:02:20

وخشب وعظم الا السن والظفر. هذا الشرط الثاني اذا ان تكون الة لها حد حتى ولو كانت من الحجر ونحوها الشرط الثالث من شروط

صحة التذكية قطع الحلقوم والمريء لازم حتى تكون التذكية صحيحة - 01:02:34

ان تقطع الحلقوم المريء. هل المراد ان اقطع بالكامل نزع من مكانه؟ لأ قالوا ويكفي ان يقطع بعضهما وهذا هو الاصل ما يفعله الذبح

الذابحون اليوم شاء تلقاهم لما تدبجها انت في العادي لا تقطع كامل الحلقوم والمريء وانما تقطع جزءا منه - 01:02:52

فعليك ان تقطع الحلقوم والمريء لكن لا يشترط ان تبينهما بالكامل. يكفي قطع البعض منهما. بعض الحلقوم وبعض المريء بحيث

تخرج دم واحنا لماذا اشترط هذا؟ لانه الدم يكون في بدن الحيوان. لما نقطع الحلقوم والمريء ببلش الدم في داخل الحيوان. يخرج

الى الخارج - 01:03:11

فاذا انت ذبحت من دون ما تقطع الحلقوم والمريء معناته الدم بقي محتبسا في جسده. فهذه الذبيحة لا تحل لازم ان يقطع الحلقوم

والمريء حتى تخرج هذه الدماء من بدن الحيوان - 01:03:31

جيد لذلك قال ويكفي قطع البعض منهما ونص على ذلك. طيب فلو قطع رأسه طيب لو واحد مسك كل رأس الشاة وقطعها كل الرأس.

خلص ما هو شال كل شيء احنا بنقول - 01:03:45

قلت له ما في داعي ان تقطعك من الرأس لكن لو شخص قطعك من الرأس من الشاة او البقرة او الناقة فرضا لا حرج في ذلك وحل

لانه بالتأكيد يكون قطع الحلقوم والمريء وزيادة كمان - 01:03:56

طيب قال ويحل ذبحه الان آآ يعني قبل ان نذهب الى الشرط الرابع ساذكر بعض المسائل التي ذكرها الشيخ مرعي قال ويحل ذبح ما

اصابه سبب الموت من منخنقة ومريضة اه واكلة سبع ومصيد بشبكة او فخ او انقذه من مهلكة ان زكاه - 01:04:09

وفيه حياة مستقرة كتتحريك يده او رجله او طرف عينه ما معنى هذه المسألة اذا وجدت حيوان نزل به الموت هو الان يحتضر لسبب

من الاسباب وجدت حيوان نزل به سبب الموت كالمنخنق والموقود حيوان خنق وهو الان - 01:04:30

قال في لحظات الحياة الاخيرة زي ما بقولوا. او حيوان مثلاً وقع من سطح عمارة. وواضح انه عم يحتضر. او حيوان اكله يعني

اعتدى عليه ليش قد اكله اعتدى عليه سبع - 01:04:54

بقيت فيه روح لكن واضح انه عم بنازع. حيوان وقع في شبكة او في فخ. واضح انه يعني تأذى وهو الان في لحظات الموت. حيوان

انقذه من مهلكة يعني حيوان كان سيهلك عموماً وسيهلك عموماً وانت انقذته وانا ما فيش يعني هو لم ينزل به سبب الموت يعني هو

او كان سيموت لكنك انقذته - 01:05:08

هنا كان سيموت لكنك انقذته الان عموماً كل هذه الحيوانات التي نزل بها سبب الموت ها نزل بها سبب الموت آآ ان زكيتته وذبحته

وفيه حياة مستقرة يعني لسة فيه نفس فيه حياة مستقرة - 01:05:33

لسا في حياة بان حرك يده وحرك رجله. تمام؟ او طرفت عينه واضح انه لسا عينه بتتحرك. فهذه التذكية تعتبر مقبولة شرعاً واما ان

زكيتته ولا توجد فيه حياة مستقرة يعني هو خلاص ساكن تماماً مش عم بتحرك. بس انت - 01:05:55

بتشوف مثلاً ممكن انه بطنه بنفخ كانه في انفاس بس حياة مستقرة ما في لا ايده بتتحرك ولا رجله بتتحرك ولا عينه بتتحرك. وانما

هي انفاس يلفظها فقط. فهذا لو ذكيتته الذكاة فيه لا تجزئ - 01:06:16

اذا المنخنقة الموقودة ما اكل السبع ما وقع في فخ. اذا انا يا عمي ادركته وفي لسا حياة مستقرة وعلامة الحياة مستقرة. تحريك يد

او رجل او طرف عين فذبحته وفيه الحياة المستقرة هاي تذكية شرعية واصبح حلال عليه. اذا ذبحته ولا يوجد فيه علامة من

علامات الحياة المستقرة - 01:06:32

بان كان فقط مجرد انفاس تخرج منه والا البدن كاملاً ساكن فهذا تذكير لا تجزئ فيه فاذا مات يكون ميتاً ثم قال وما قطع حلقومه او

ايبنت حشوته فوجود حياته كعدمها لكن لو قطع الذابح الحلقوم - 01:06:52

ثم رفع يده قبل قطع المريء لم يضر ان عاد فتم الذكاة على الفور. الان بيقول لك حيوان من الحيوانات مأكولة اللحم قطع الحلقوم

منها فقط وتركت ما قطع المريء - 01:07:12

قطع الحلقوم فقط فانا اتيت عليها وجدت الحلقوم منها مقطوعة والمريء مش مقطوع. فقلت يلا خليني الحق واقطع المريء. حتى

يصير حلال فقطعت المريء كملت على قطع المريء هل ستصبح حلال؟ لم تصبح حلال - 01:07:30

لان من قطع اذا الحيوان قطع منه الحلقوم فهو في حكم الميت انتهى فاذا انت اتيت بعد ذلك لترى فوجدت الحلقوم مقطوع فاردت

ان يلا خليني اكمل المريء نقول ما بنفع لانه قطع الحلقوم في الحقيقة وجعل الحيوان - 01:07:49

حياته غير مستقرة وهو في حكم المعدوم. وكذلك اه ايبنت حشوته يعني حيوان وجدته سقط من سطح عمارة والحشو اللي في

بطنه طالعة امعاءه طالعة من مكانها باختصار هذا خلاص يقولون حياته غير مستقرة. فلو انك ذبحته لا تحل هذه الذبيحة. لان الحياة

كعدمها. ما فش يعني فعلياً حياة مستقرة. لكن هو اراد ان - 01:08:05

تثني جزئية فيقول لو انه الذابح نفسه قطع الحلقوم بالكامل ثم رفع يده اه ثم ردها مرة اخرى فقطع المريء هل نقول اه والله في زمن

بين قطع الحلقوم وقطع المريء فاصل بالتالي خالص صارت الذبيحة حرام ولا تحل - 01:08:31

وبقول لك اذا انت قطعت الحلقوم اول اشي على حدة ثم رفعت ايديك ثم ارجعت يديك على الفور على الفور فقطعت المريء مش

مشكلة تعتبر الذبيحة حلال اما لو قطعت الحلقوم بعدين انت رفعت ايدك وشربت لك كاسة شاي وقهوة بعدين رجعت قطعت المريء لا هذه تعود الى اصل المسألة - [01:08:54](#)

انه اصبح ميتة والذبيحة هنا لا تحل اه يعني معك فترة قصيرة مسامح فيها تفصل بين قطع الحلقوم والمريء بترفع ايدك وترجعها فورا تقطع المريء اذا تأخرت ذهبت الذبيحة عليك - [01:09:19](#)

ثم قال ومن عجز عن ذبحه وما عجز عن ذبحه. اذا عندنا حيوان من الحيوانات التي هي في الوضع الطبيعي مقدور عليها مثل مثل البقر مثل الابل جميل لكن لظرف استثنائي - [01:09:33](#)

بظرف استثنائي اصبحت غير مقدور عليها مثلا عندنا ابل هي في الوضع الطبيعي مقدور عليها فجأة هذه الناقة تتوحش وتهرب من صاحبها وتروح عالغابة وتركض تركض واحنا نركض وراها وهي تذهب - [01:09:49](#)

اصبحت غير مقدور عليها. هل يجوز ان اعاملها معاملة الصيد فارمي عليها شيء فاجرحها في اي مكان قالوا نعم اذا اصبح الحيوان المقدور عليه غير مقدور عليه في حال استثنائية بان هرب من صاحبه او قالوا وقع في بئر - [01:10:06](#)

شاء وقعت في بئر عميق ومش عارفين يعني واضح انها ممكن بدھا تموت صارت وانا بدي الحقها لو رميت عليها شغلة وصدتها فيها كما اصيد الغزلان رميت شغلة ستها كما اصيد الغزلان بحيث احدثت جرح - [01:10:29](#)

هل هذا تعتبر زكاة شرعية؟ نعم تعتبر زكاة شرعية؟ طبعا اذا طبقت موضوع التسمية التي سنأتي اليها لازم تسمي. فالان ايش قال؟ وما عجز عن ذبحه واقع في بئر او متوحش يعني هو كان مستأنسا فتوحش. هذا متوحش. ناقة توحشت. بقرة توحشت. في هذه - [01:10:44](#)

قال فذكاته بجرحه في اي محل كان خلص تصيده باختصار حتى لو ما سميناه صيد هو هم لا يسمونه صيدا في العرف الفقهي لا يسمى صيد. لكنه شبيه بالصيد بانك ترمي عليه الة حادة - [01:11:04](#)

اتجرحه في اي محل مع التسمية طبعا لما ترمي الالة الحادة فهذه تعتبر زكاة شرعية بانه خلص هذا ما عدت تقدر عليه ان تزكيه بقطع الحلقوم والمريء. او هرب او واقع في بئر ما فيش مجال وبده يموت صار في البئر. ما راح تلاحقه. فلو رميت عليه - [01:11:22](#)

اشياء حاد فجرحته كانك صدته يعتبر هذا زكاة شرعية وان كان لا يسمى صيدا بالمفهوم الفقهي الدقيق. جميل. الان سنذكر الشرط الرابع من شروط اه حل او صحة الذكاء وهو قضية القول بسم الله - [01:11:39](#)

لازم احبابي الكرام الذي يذبح ان يقول بسم الله ولا يجزئ غيرها. يعني لو قال الحمد لله ما بمشيش. لو قال سبحان الله ما بمشيش. لازم بسم الله. طيب ومتى يقولها؟ قال عند حركة يديه بالذبح - [01:11:55](#)

لو قدمها بيسير ما في مشكلة بيسير لكن بعد ما تخلص ذبح تيجي تحكي بسم الله ما بنفعش لابد ان تكون عند تحريك اليد بالذبح او قبلها بوقت يسير جدا. وتجزئ بغير العربية ولو احسنها. يعني مش لازم يحكيها باللغة العربية - [01:12:10](#)

يجوز ان يحكيها باللغة الانجليزية بالفرنسية باي لغة تجزئ ولو كان يستطيع ان يتكلم العربية. الحمد لله الحنابلة هنا توسعوا. ويسن ها يسن بعد البسملة ان تقول والله اكبر نقول بسم الله هذه يعني شرط من شروط. الله اكبر هذه مسنونة - [01:12:29](#)

وتسقط التسمية هنا سهوا لا جهلا ايش معنى هذا الكلام اذا شخص قال انا والله يا شيخ صراحة ذبحته ما سميت نقول له تعال انت ما سميت لانك تجهل وجوب التسمية ولا ما سميت نسيانا مع انك تعلم وجوبها؟ قال والله يا شيخ انا ما سميت لاني ما بعرف - [01:12:49](#)

انه لازم اسمي فبنقول له ذبيحتك ذهبت عليك. لانك لم تسم جهلا وانت المقصر في تعلم احكام الذبح. الاصل تيجي تسأل المشايخ واهل العلم. مش بعد ما تخلص تيجي تقول والله انا ما اعرفش انه التسمية واجبة - [01:13:10](#)

لكن اذا قال والله يا شيخ انا بعرف ان التسمية واجبة لكن نسييت خلص اذا كان موضوع نسيان عفا الله عما سلفوا الذبيحة حلال. اذا تسقط التسمية اذا كان نسيها نسيانا. وليس اذا كان تركها جهلا منه بوجوبها. قال ومن ذكر - [01:13:24](#)

مع اسم الله غيره هذه الذبيحة لا تحل. لانه فعل الشرك والعياذ بالله. كما يفعل كثير من جهال المسلمين في عند قبور

بالصالحين يذهب الذبيحة ويقول هذه بسم الله وباسم سيدي البدوي او بسم الله وباسم الولي الفلاني اذا ذكر مع اسم الله اسم غيره - [01:13:40](#)

فقد اشرك بالله العظيم فالذبيحة لا تحل. لا تحل لانها ليست خالصة لله ولا تحل يعني كما ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية لانها اصبحت ذبيحة مرتد في حالة طبعاً عدم وجود العذر بالجاهل وقضية العذر بالجاهل وعدم عذر بالجهل مش موضوعي يعني مش مسألتني الان. فقضية الان هذه الذبيحة عموماً لا تحل - [01:14:03](#)

الان اذا الشخص حكم عليه بالردة لعدم عذره بالجهل اصبحت لا تحل لعدم ذكر اسم الله عليها خالصاً ولردته فاصبحت ذبيحة مرتد واما اذا عذر بالجهل على قول طوائف من اهل العلم ففي هذه الحالة لا تباع ذبيحته لعدم ذكر اسم الله خالصاً عليها وليس لردته. فهذه - [01:14:25](#)

في مسألة يعني عليك ان تنظر فيها باعتدال ثم قال فصل وتحصل زكاة الجنين بذكاة امه. مسألة اه اذا كان الحيوان المذبوح او المذكي حامل كانت الناقة حامل او البقرة حامل - [01:14:46](#)

اذا ذبحت الام وهي حامل فخرج الجنين من بطنها ميتاً اثناء الذبح او خرج حياً حياة غير مستقرة ففي كلا الحالتين خلص يجوز لك ان تأكله وزكاته هي نفس زكاة امه - [01:15:04](#)

هو تبع لأمه. هكذا يقولون زكاته زكاة امه كما ورد في الحديث واما ان خرج الجنين من بطن امه عندما ذبحت وفيه حياة مستقرة فهذا لا يجب ان تذكىه تذكى خاصة به - [01:15:27](#)

فالمسألة سهلة. الام الحامل اذا ذبحت نقول اذا خرج الجنين ميتاً او حياً حياة غير مستقرة خلاص زكاته زكاة امه وحل اكله. مش لازم تعمل في شيء اخر اذا خرج حياً حياة مستقرة هذا يجب ان تذكىه زكاة خاصة - [01:15:43](#)

قال لم يباح الا بذبحه. ثم قال ويكره الذبح بالة كاملة. يكره ان تكون الالة التي تذبح بها الة ضعيفة. كالة لانك بتعذب الحيوان ولا يجوز ان نعذب الحيوانات عند دفعها. وكذلك يكره سلخ الحيوان او كسر عنقه قبل زهوق نفسه. بعض الناس سامحهم الله - [01:16:01](#)

يعني بمجرد ما يذبح هاي الشاة لسا بتففعت بتلاقيه بلش يسلخ في جلدها. نقول هذا مكروه يعني لا تعذبها خلي الروح تخرج بهدوء ثم بعد ذلك جاي موضوع السلخ. او كسر عنقها. يعني ذبحت الشاة خليها تهدأ - [01:16:21](#)

خلص هي مرحلة خروج روحها. خطأ تيجي تكسره عنقها وتكمل عليها مش حرام بس مكروه لانه نوع من الالذي لا حاجة اليه. وسنة توجيهه للقبلة على جنبه الايسر. يسن ان تكون اذا كان ذبح مش نحر - [01:16:37](#)

يسن ان تضعه على جنبه الايسر ويسن ان تتوجه بها باتجاه القبلة. ويسن الاسراع في الذبح حتى لا تعذب الحيوان. وما ذبح فغرق او تردى من علو او وطئ عليه شيء يقتله مثله لم يحل - [01:16:52](#)

اذا حيوان احبابي الكرام ذبح لكن في نفس الوقت اللي انا ذبحته فيه غرق ووقع في الماء او ذبحته مباشرة تردى من سطح من الطابق الخامس فوق او ذبحته وانا بذبح فيه - [01:17:11](#)

اذا اه سيارة طلعت عليه شيء ثقيل جداً مثله يقتل يعني وطئه وطئ بشيء يقتل مثله يعني اجا شيء ثقيل داس عليه سواء سيارة عجل ضخمة صخرة من جبل شيء يقتل مثله - [01:17:31](#)

ففي هذه الحالة لا تحل هذه الذبيحة لماذا يا ترى قالوا لاننا لسنا متأكدين ان هذا الحيوان مات بسبب تذكيتك وانت بتذبح في ها ما قطعت بالسكين الا وهو غرقان - [01:17:49](#)

وقع فغرق او انا بذبح فيه وقع من الطابق الخامس. او طلعت عليه سيارة. الان هل انت متأكد مئة بالمئة انه مات بسبب ذبحك اذا قال لا والله يا شيخ صراحة انا ذبحته في نفس الوقت حدثت هذه العوارض بنقول بما انه هذا الحيوان اصبحت مشكوك فيه - [01:18:06](#)

هل مات بسبب الذبح او مات بسبب الغرق او السقوط او الوطئ بما انه اصبحت مشكوك بسبب موته يغلب جانب التحريم فنقول احتياطاً لا يحل والله بعوضك اشتري حيوان اخر - [01:18:25](#)

لماذا تفهموا السبب؟ لانا لا نجزم ما سبب موت الحيوان هل مات بسبب التذكية؟ ولا مات بسبب الغرق او السقوط او بسبب ما وطئه. فلما اصبحت عندنا اه احتمالان غلبنا جانب الحظر ومنعنا اكله. جميل؟ طيب - [01:18:40](#)

هكذا نكون اغلقنا ملف التذكية ايضا بقي علينا الملف الثالث بسم الله الملف الثالث احبابي الكرام هو ملف الصيد. فقال كتاب الصيد اولاً بدي اعرف انا موضوع الصيد لان الشيخ مرعي لم يعرفه - [01:19:00](#)

فاقول الصيد هو اقتناص اكتبوا عندكم. الصيد اقتناص اقتناص مش ذبح ولا نحر اسمه اقتناص والبعض يسميه عقر اقتناص حيوان حلال الاكل مستوحش طبعاً غير مقدور عليه اعيد عملية اقتناص لحيوان حلال الاكل - [01:19:27](#)

مستوحش طبعاً. اه يعني لازم يكون من طبيعته انه متوحش. اما الحيوانات التي تتوحش تبعاً اللي هي طبيعتها انها مش متوحشة مثل الشاة مثل البقر مثل الناقة. لكنها توحشت استثناء فهذه لو اننا صحيح ذكرنا انها يجوز ان - [01:19:54](#)

اه بتعامل معاملة الصيد لكنها لا تسمى صيداً. لانا ليست متوحشة بالطبع وتوحشها امر استثنائي عارض فاذا الصيد خاص كمفهوم فقهي بالحيوانات التي من طبعها انها متوحشة. متوحشة مش يعني مفترسة لا لأ أو بتخوف - [01:20:14](#)

لأ متوحشة يعني لا تستأنس للبشر. وتعيش عادة وحدها مثل الزرافة مثل الحمار الوحشي. يعني حتى هاي الامور اللطيفة هذه تعتبر متوحشة لكونها في العادة لا تعيش مع الادميين. اذا والغزلان نفس الشيء ايضا. اقتناصه حيوان حلال - [01:20:32](#)

الاكل مستوحشاً بطبعه اي لا يألف الادميين عادة غير مقدور عليه. اه كلمة غير مقدورة عليه معناها ان الحيوان الحلال المستوحش بطبعه اذا قدر عليه واصبح في متناول اليد هنا خلاص لا يصاد وانما - [01:20:51](#)

ما يطبق عليه الذبح او النحر فبذلك تعرفوا ثلاثة قيود في الصيد الصيد اقتناص حيوان حلال الاكل الشرط الثاني في ان يكون من طبعه انه مستوحش. الشرط الثالث ان يكون هذا الحيوان الحلال الاكل المستوحش بطبعه. مش قادر اضع يدي عليه - [01:21:11](#)

مش مقدور له ففي هذه الحالة يتم صيده اما اذا كان الحيوان الحلال اكله المستوحش بطبعه. في متناول اليد يعني غزال مسكته وصارف ايدي هو حي حمار وحشي مسكته واصبح في يدي وهو حي. في هذه الحالة خلص لا يصاد وانما يذهب الى الذبح او من نحر. فهمتم؟ اذا في الصيد انما - [01:21:31](#)

يكون فيما استجمع هذه الشروط حيوان حلال الاكل مستوحش بالطبع غير مقدور عليه فطريقة يعني اه اباحته طريقة اباحته للاكل انما تكون من خلال اصطياده وهو الذي يسمى بالاقتناص. طيب - [01:21:57](#)

الان هو ذكر عموماً اه بعض ما حكم الصيد؟ قال اه يباح الصيد لقاصده اي الانسان الذي يتقصد الصيد من اجل ان يأكل هذا الصيد في حقه مباح الانسان الذي يتقصد الصيد من اجل ان يأكل ما حكم الصيد في حقه؟ مباح - [01:22:17](#)

واما اذا كان يصيد ليس من اجل ان يأكل من اجل ان يلهو ويعبث ويترك هذه الحيوانات حرام ملقاة على الارض هذا حكمه مكروه. قال ويكره لهما وهو افضل مأكول - [01:22:37](#)

يعني افضل شيء تأكله من كسب يدك الصيد هكذا يقولون افضل طعام تأكله من كسب يدك الصيد فهذا معنى وهو افضل مأكول. جيد. قال فمن ادرك صيداً مجروحاً متحركاً فوق حركة مذبوح واتسع الوقت لتذكيته لم يبيح الا بها - [01:22:51](#)

الان بدأ يعني يضع قواعد كتاب الصيد اذا انا صدت حيوان حلال متوحش طبعاً غير مقدور عليه. سته وسنعرف الة الصيد اذا صدته لكنني بعد ما صدته ما مات هو - [01:23:17](#)

ادركته اه ادركته مجروحاً لكنه يتحرك وفيه حياة مستقرة باختصار ادركته يتحرك وفيه حياة مستقرة لانه قد يكون يتحرك بس في حركات تسمى حركات النزاع الاخير حركات النزاع الاخير بجوز بعضكن شاف شاة لما تذبح ويقطع حلقومها ومرئها. كيف بتكون اعطاها يعني تتحرك سريعاً. حركات النزاع الاخير. هذه لا يعتد بها - [01:23:37](#)

تمام؟ المراد اذا انا صدت حماراً وحشياً فرضاً لكنه لم يمت لكنه لم يمت مباشرة فادركته وهو ملقى على الارض وفيه حياة مستقرة وفيه حياة مستقرة واتسع الوقت لان اذكيه واذبحه. هنا لا يحل هذا الحمار الوحشي - [01:24:07](#)

الا اذا قمت بذبحه وتذكيته بالذكاة الشرعية واما اذا ادركته ولا يوجد فيه حياة مستقرة خلص يتحرك حركات الموت بسموها او

ادركته وفيه حياة لكن بمجرد ما ادركته وفيه حياة مستقرة لسا ما اتسع الوقت لامسك السكين ولا هو مات - [01:24:34](#)

في هذه الحالة خلاص يباح لك ان تأكله اذا هو وضع لك ضوابط من ادرك صيدا مجروحا متحركا فوق حركة مذبح يعني متحركا حياة مستقرة هيك اكتبوها واتسع الوقت لتذكيته - [01:24:58](#)

فلم تزكه راح عليك. اصبح ميتا اذا ذكيته اصبح حلال لازم الذكي واما اذا ادركته وليس فيه حياة حياة مستقرة خلاص هي حركات النزاع الاخير. او ادركت وفي حياء ولم - [01:25:14](#)

تسع الوقت لتذكيته ففي هذه الحالة مات يجوز لك ان تأكله ويسمى حينئذ الصيد المأكول. هذا هو الذي يسمى الصيد المأكول لانه في الحالة اللي انت ذكيته فيها خلص هناك اصبح مذكى - [01:25:31](#)

لكن احنا لما نتكلم عن الصيد يباح اكله هم يتكلمون عن هذه الصورة. حيوان سته فاما مات مباشرة من الصيد هذه صورة او ادركته وفيه حياة لكنها حياة غير مستقرة حياة بسموها حركات النزاع الاخير - [01:25:47](#)

هذه ايضا يعني هذا ايضا صيد الحالة الثالثة ادركت وفي حياة مستقرة لكن لم يتسع الوقت لتذكيته فهذا ايضا صيد. فالصيد اذا ثلاثة احوال تقول صيد صيدة ومات مباشرة بالالة او تم ادراكه لكن حياته كانت حياة منتهية - [01:26:07](#)

تقريبا فهذا صيد ايضا. والحالة الثالثة تم ادراكه. وفيه حياة مستقرة لكن لم يتسع لوقت تذكيته. فمات هذا ايضا يسمى فهذا هو الصيد المأكول عند السادة الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم. لكن - [01:26:27](#)

حتى يحل هذا الصيد المأكول بدنا نشوف شو شروط الصيد. كما انه التذكية الها شروط فالصيد له شروط. لذلك قال وان لم يتسع اي وان لم يتسع الوقت للتذكية. وتكلم عن الحالة الاخيرة - [01:26:45](#)

حالة لم يتسع الوقت لكن انت اضع الحالة الثانية والاولى. انه احنا بنتكلم عن الصيد سواء مات مباشرة بالة الصيد او اه لم يمت مباشرة لكن لما ادركه الصائد ما كانت في حياة مستقرة او - [01:27:01](#)

كانت في حياة مستقرة لكن لم يتسع الوقت لتذكيته. نتكلم في الحقيقة عن الثلاث حالات. وليس فقط عن الحالة الاخيرة. اذا وان لم يتسع الوقت بل مات في الحال حل هذا الصيد اي حل اكله باربعة شروط. اذا الصيد له اربعة شروط ايضا. ما هي؟ واحد - [01:27:15](#)

كون الصائد اهلا للذكاة حالة ارسال الالة لابد يكون الصائد فيه نفس اهلية المذكي المزكي قلنا لابد يكون عاقل مميز قاصد للتذكية هنا نقول قاصد للصيد ممن يباح اكله صح - [01:27:33](#)

ممن يباح اكله. فنفس الاشياء الصائد لازم يكون عاقل مميز. اه قاصد للصيد ممن يباح طعامه واكله فالشروط اللي ذكرناها في اهلية المذكي هي نفسها تأتي فيه اهلية الصائط. اذا كون الصائد اهلا للذكاة يعني بده يقول لك اللي ذكرته في اهلية - [01:27:54](#)

المذكر هي نفس الية الصائد. وهذه الاهلية انما المراد وجودها في حالة ارسال الالة يعني لو واحد عاقل ارسل الة الصيد وبعدها انجن ما عناش مشكلة اهم اشياء لحظة ارساله لالة الصيد كان عقله معه - [01:28:14](#)

او بعد ما ارسل الة الصيد ارتد ما عناش مشكلة. انه لحظة ارسال اية السيد كان مسلم. فالمهم عندنا ان تتوفر فيه الاهلية في حالة ارسال الالة لا ان تتوفر فيه الاهلية في حالة ارسال الة الصيد. جميل؟ طيب - [01:28:32](#)

اذا كون الصائد اهلا للذكاة حال ارسال الالة ثم قال ومن رمى صيدا فائتته ثم رماه ثانيا فقتله لم يحل اكتبوا الا ما استثنى. ان هناك احوال استثنائية ما بدى اتكلمكم عنها ان شاء الله خلوها في المطولات. بس اياكم تحفظوا الحالة الاولى - [01:28:49](#)

يقول من رمى صيدا فائتته ثم رماه ثانيا فقتله لم يحل. انا كنت اتمنى انه هذه لا تذكر هنا. هذا الاسد يذكرها قبل ان يبدأ بالشروط. ايش معنى هذا الكلام - [01:29:10](#)

يقولون اه اذا شخص رمى صيد فائتتوا يعني الصيد الان اصبح على الارض ساقط ومقدور عليه يعني كانك حبسته رميت مثلا عليه اه سهم والسهم اقعده في الارض ما مات. بس اقعده في الارض خلاص ما قعد يستطيع الحركة والهروب. فاذا صاد الشخص رمى الشخص - [01:29:21](#)

اداة الصيد فائتت الحيوان اي اصبح الحيوان في ارضه لسه لم يمت لكن اثبتته ما عاد يستطيع الحركة هل يجوز ان ارميه مرة اخرى

بالة الصيد يعني بسهم ثاني فاقتله؟ اذا عملت هيك اصبح لا يحل - [01:29:47](#)

اذا رميت صيدا فاثبته واصبح على الارض هنا اصبح مقدورا عليه متى اصبح الصيد مقدورا عليه ما بصير اكمل عملية الصيد بل لازم اذهب عنده فاذبحه وازكيه تزكية شرعية لانه الصيد ضابطه ان يكون في حيوان غير مقدور عليه - [01:30:04](#)

هذا ضابط مهم فقالوا من رمى صيدا فاثبته يعني حبسه في ارضه ما عاد يستطيع الحركة اذا رمى بسهم اخر فقتله اصبح ميتا لا يحل اكله لازم تصل اليه وتذبحه بالذكاة الشرعية لانه مقدور عليه. فكان الصيد اخواني هو استثناء - [01:30:25](#)

شيء استثنائي عن الذبح فنحن ابحناه نسميها للحاجة والا في الحالة الاصلية هو الذبح الشرعي. فلذلك من رمى صيدا فاثبته اي اقعده على الارض. وما عاد يستطيع الحركة ثم رماه ثانيا فقتله - [01:30:43](#)

لم يحل اصبح غير حلال. اللهم ان الاحوال الاستثنائية تأتي معنا في المطولات واظن انكم فهتمم سبب عدم الحلية. بس كما قلت يعني هذه المسألة اصلا ذكرها سابقا وليس فيها - [01:30:59](#)

في المكان والله تعالى اعلم. الشرط الثاني اذا اولا اهلية الصائط خيلنا نقول هيك شروط الصيد واحد اهلية الصائد عاقل مميز ايش حكينا قاصدا للصيد وسنعرف شو يعني قصد الصيد احيانا ممكن الواحد برمي سهم بلعب لعب. قصاد حيوان بالخطأ. هذا مش صيد. ما بنفع - [01:31:09](#)

اذا عاقل مميز خاصة للصيد يباح طعامه هذي نفسها التي ذكرناها في التذكير. اثنين الالة لما نتكلم عن الالية احبابي هنا اه هنا عندنا التان عندنا نوعان الالة الاولى قال ما له حد - [01:31:46](#)

يجرح كسيف سكين ساهم كل ما له حد يجرح كسيف وسكين وسهم فهذا اذا رميت به الحيوان فجرح الحيوان نعم تكون الة الصيد صحيحة يجب باختصار اذا كانت الة الصيد الان الة الصيد اما ان تكون حيوان ملعب انت ترسله ليصيد واما ان تكون لا الة -

[01:32:06](#)

يا جمادية خيلنا نقول من الجماد الان الالة اذا كانت جماد انت القيتها ورميتها لازم تكون لها حد يجرح مثل سيف مثل سكين ما شابه ذلك. فالان اذا انا مثل سهم فاذا انا رميت هذا السكين وهذا السيف - [01:32:37](#)

وهذا السهم بدي افرض هو الان محدد بدي افرض اني رميته ما جرح الحيوان المصيد لكنه قتله بسبب ثقله لانه مثلا انا رميت عليه سهم ثقيل السهم ضربه رميتوا على حمامة ضربها فرضا - [01:32:59](#)

فمات بسبب الضربة بسبب ثقل الالة وليس لان الالة جرحت هذا لا يحل لازم تكون الة تقوم بجرح الحيوان. هيك اكتب الالة الاولى اما الة تقوم بجرح الحيوان مثل السيف مثل السكين مثل السهام - [01:33:19](#)

برميها بتعمل جرح بموت الحيوان من الجرح. هيك صح اما اذا رميت مثلا حجر رميت حجر على حيوان لان الحجر ثقيل مات الحيوان مات العصفور مات الطير مات الحمار الوحشي بسبب ثقل الحجر لا لا هذا ما بنفع هذا ليس صيد. حتى يا شيخ لو حكيت

بسم الله والله اكبر حتى لو حكيت - [01:33:48](#)

شو ما حكيت؟ ما بنفع لانك لم تصب من خلال الجرح لم تعدد جرحا لازم تكون الة لها حد ويجرح فاذا رميت الة على حيوان فلم تحدث جرحا به - [01:34:09](#)

ولكنه مات بسبب ثقله او بسبب الم الضربة. بعض الالات مثلا ممكن انت ترسلها من مكان بعيد فلما تضرب من الم الضربة الحيوان ما تحمل فمات اذا مات الحيوان ليس بسبب الجرح باختصار. وانما بسبب ثقل الالة او بسبب الم الضربة فهذا الصيد غير معتبر. لا -

[01:34:26](#)

لازم تكون الة قامت بجرح الحيوان بحددها الة قامت بجرح الحيوان بحددها نفذت فيه وجرحت فهذه الالة المعتمدة لذلك قال ما له حد ويجرح كسكين وسيف وسهم. هذا النوع الاول اذا كانت الة من الجماد ويجوز ان تكون الالة حيوان - [01:34:50](#)

علم اما بري واما هوائي. يعني اما طير واما من السباع التي يصاد بها. بس لازم تكون ها حيوان معلم جارحة معلمة الجوارح التي يمكن ان تعلم لتصيد قال ككلب غير اسود. لانه الكلب الاسود البهيم ها الكلب الاسود البهيم هذا الشريعة الاسلامية حثت على قتله لانه

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فالكلب الاسود البهيم هذا لأ ما بصير ان اه تستعمله. لازم كلب غير اسود. او مثلا من من الجوارح التي يمكن تعليمها للصيد. قال مثل - 01:35:45

فهد مثل الان الطيور مثل طير الباز مثل طير الصقر مثل العقاب مثل الشاهين. فالجوارح المعلمة اما طيور واما حيوانات برية يمكن ان تعلم. الان اذا كانت حيوانات برية ارضية فطريقة تعليمها كيف هو؟ قال فتعليم الكلب والفهد ونحوها بثلاثة امور - 01:35:58 يعني متى اقول انه هذا الكلب او هذا الفهد او معلم اصبح معلم يستطيع الصيد ويعتبر صيده شرعا قال بان يسترسل اذا ارسل وينزجر اذا زجر واذا امسك لم يأكل - 01:36:18

اذا كان كلبك او كان فهدك او اي حيوان الك بري علمته. وصل لهذه المرحلة انه اذا انت قلت له يلا اذهب اذا ارسلته ذهب واذا زجرته يعني قلت له قف يتوقف - 01:36:36

بيطيع او امرك واذا امسك لك صيدا لم يأكل منه وجدت في هذه الثلاث ضوابط او نقول هذه الجارحة معلمة. امورها تمام اه اذا ارسلتها ردت عليك بتروح. واذا قلت لها توقفي بتتوقف. واذا صارت لك حيوان لا تأكل منه - 01:36:51

اذا وجدت فيها هذه الضوابط الثلاث معاناتها هذه الجارحة الارضية البرية جارحة معلمة. بالنسبة للطيور بدنا بس شرطين فيها ما بدناش قالوا بان تسترسل اذا ارسلت وان ترجع اذا دعيت. نفس الفكرة يعني اذا قلت لها انطلق انطلق. واذا ناديتها بترجع لك. بس لا نشترط الا تأكل. ليه - 01:37:12

يقول لان الطيور بطبعها اذا صادت لا تصيد الا بالاكل فبالتالي لموطن الحاجة عفي عن هذا الشرط فيها ما اصلا ما بتتعلم وما بتصيد الا اذا وضعت منقارها في الموضوع - 01:37:32

فبطبعها لانها بطبعها تأكل اعتقر هذا الشرط فيها. ما دامت الشريعة اباحت استعمال الطيور في الصيد والطيور التي يصاد بها في عاداتها تأكل فهذا معناه ان الشريعة عفت عن هذا - 01:37:47

بالنسبة اذا كانت الجارحة طير من الطيور فاقصر على شرطين بان يسترسل اذا ارسل ويرجع اذا دعي. قال ويشترط ركز ويشترط في هذا الحيوان الذي سيصيد ان يجرح الصيد. سواء كان طير او كان بري لازم لما يصيد يجرح - 01:37:59

نفسه مثل الاهلي مش قلنا الاهلي لازم تجرح وكذلك الحيوان لازم يجرح. فلو قتل الصيد بصدم او خنق لم يبح. يعني اذا الكلب المعلم راح يلحق وراء هالصيد قفز عليه فضربه - 01:38:20

ما جرحه ضربه فمات هذا الصيد بسبب الم الضربة. ما بنفع ليس صيدا او راح عليه خنقه اجا اه طائر من هالطيور المعلمة خنق ارنب فمات الارنب خنقا للمسكين. وليس بجرح فيه - 01:38:36

في هاي الحالة ايضا لا يحل. لازم يجرح سواء كان حيوانا برياً او هوائياً. طيب اذا هذا هو الشرط الثاني الالة انه دائما بصير معنا الحائط هاظا هون اخونا خارطة - 01:38:53

طب الشرط الثالث لابد من قصد الصيد وهذا ربما ذكرناه هنا لكننا نفرده لابد من قصد الفعل الشرط الثالث قصد الفعل لابد ان تكون ايها الصائد قصدت عملية الصيد لهذا الحيوان - 01:39:07

قال وهو هذا ضابطها ان يرسل الالة يقصد بها ان يصيد الحيوان قال فلو سمى وارسلها لا لقصد الصيد شخص يعني جالس في هالبرية سمى وقال بسم الله رمى سهم هو مش قاصد يصير حيوان. هيك رماه في الهواء - 01:39:28

فصاد طيرا بالخطأ هذا الصيد لا يحل شرعا لانك لم تتقصد فعل الصيد انت رميت السهم عشوائي وقدر الله قدرا ان تصيد طائرا فلا يحل. اذا فلو سمى وارسل الالة لا لقصد الصيد - 01:39:47

فصاد يعني ومات حيوان بسبب الرمي هذا لا يحل. او لقصده ولم يره. اكتبوا فوق لم يره اي لم يعلم هنا الرؤية ليست الرؤية البصرية. المراد الرؤية العلمية بدليل ان الاعمى لو صاد حيوانا - 01:40:02

بعد ان سمع صوته يحل صيد الاعمى يحل صيده. فالموضوع لا يتعلق بالرؤية البصرية ابدا. الموضوع يتعلق بالعلم. والمراد

احبابي الكرام انه آآ لو سمى وارسل السهم لقصده ولم يعلم بوجوده. يعني شخص لآ هو شخص فعليا يريد ان يصيد. هو خارج في رحلة صيد. شو الفرق بين هاي الحالة والحالة السعيدة - [01:40:19](#)

شخص فعليا هو خارج في رحلة صيد بده يصير حيوانات بس هو صاحبنا شو بعمل بعض الناس بيقول بعرفش يصيد فعم بطقخ في كل الاماكن بس هو لا يعلم بوجود صيد - [01:40:44](#)

لآ هو بقول لك خليني انا اطلق اقول بسم الله وارمي هالرشاش او ارمي هالاسهم وايش ما تخبط تخبط. انا مش عارف انه في صيد. بس لعل وعسى تصيد الان هو بده يصيد صح هنا؟ هو في نية صيد هنا. لكنه لا يعلم وجود صيد معين يقصده - [01:40:58](#)

وانما هو يرمي خبط عشواء لعله سهم من الاسهم او رصاصة من هالرصاصات تمسك فهذا الصيد برضه غير معتبر لانه يرمي الرصاص او الاسهم وهو لا يعلم بوجود حيوان. هو لا يعلم انه في حيوان موجود. هو يرميها خبط عشوائي لعلها - [01:41:16](#)

تصدف معه. ومثل هذا لا يعتبر صيدا لازم تعلم ان هناك حيوان حتى ولو لم تره حتى لو كنت اعمى ما عنا مشكلة. لكن لابد تعلم انه في حيوان في هالجهة - [01:41:34](#)

وانه بتحاول توجه اليه هذا هو الصيد المعتبر فإذا لا بد من قصد الفعل طالب ان يرسل الاية الالة باتجاه صيد يعلم وجوده. هاي هي الفكرة. صيد يعلم وجوده. فلو انه سمى وارسلها وليس اصلا متقصدا - [01:41:46](#)

للصيد او كانوا متقصدا للصيد لكن لا يعلم وجود صيد معين. ففي هذه الحالة الصيد لا يحل. وكذلك لو استرسل الجارح بنفسه فقتل صيدا. لو انه انا عندي كلب معلم - [01:42:04](#)

هذا الكلب المعلم لحاله بدون ما انا ارسله. هو شاف صيد راح لحاله صاده ما بنفع لانه لست انا الذي ارسلته فلم اتقصى بالفعل اذا ولو استرسل الجارح بنفسه اي ذهب بنفسه فقتل صيدا لا يحل عدم وجود الشرط الثالث فهو قصد الفعل. الشرط الرابع والاخير قول بسم

الله عند ارسال الجارحة او - [01:42:17](#)

وعند رميه بسلاحه ولا تسقط هنا سهوا. اهنا برضه بدك تسمي. بسم الله وبسم الله متى بتقولها عند؟ قالوا عندما اه يرمي السلاح او عندما يرسل الجارحة لما في اللحظة اللي بترسل فيه الجارحة وبتطلق الرصاصة بتسمي. ويجوز تقديم التسمية عليها بيسير -

[01:42:37](#)

واما اذا اخرت التسمية الى ما بعد ذلك فهل يصح قالوا الاصل اذا اخر التسمية خلاص لا تجزئ وفي الصيد بكم تنتبهوا على قضية اذا ترك الصائد التسمية سهوا او جهلا - [01:42:59](#)

لا يحل الصيد في الذبح كنا نحكي اذا تركت تسمية المذكي سهوا تغتفر وجهلا لا يغتفر. كنا نفرق في الصيد ما بينفع اذا نسيت

التسمية جهلا بوجوبها او نسيانا لها - [01:43:18](#)

لا يصلح لماذا؟ لانه الصيد حالة استثنائية كما قلت لكم الصيد حالة استثنائية فشروطه عالية جدا والحالة الاصلية للاكل هي حالة الذبح والتذكية. فلما كان الصيد حالة استثنائية شدد في شروطه ما لم يشدد في غيره. اللهم الا مسألة واحدة استثنائية انتبهوا الها -

[01:43:34](#)

تتعلق بالحيوان اذا كانت الة الصيد حيوان وراء هذا الحيوان لما ارسلته نسيت اسمي وهو في الطريق عم بيلحق الصيد اتذكرت

اسمي ركزوا ايش صار؟ انا ارسلته نسيت اسمي راح - [01:43:53](#)

وهو في الطريق عم بلحق وراها صيد تذكرت فاعطيته اشارة انه توقف فهو رد عليهم هو معلم فوقف فوقف فقلت بسم الله ثم اعطيت الاشارة الثانية وكمل بينفع بينفع قال خلص بنعتبر الارسال الثاني هو الارسال الصحيح. هاي حالة استثنائية قبلها الحنابلة -

[01:44:11](#)

اذا ارسلته نسيت تسميه وانت وهو في الطريق تذكرت فانت اشرت له اشارة فهم منها انه يتوقف. توقف سميت عليه من بعيد بعدين قلت له انطلق. اشرت له. فكمل طريق وهذه تصح التسمية - [01:44:34](#)

في هذه الحالة. احبابي الكرام بدي اياكم تفهموا شغلة الطهارات الطهارة التي كنا نقول يجب لها التسمية وضوء اه غسل تيمم غسل

يديه قائم من نومه ليلة ناقض للوضوء اذا بتذكروا هذه الاربعة - [01:44:46](#)

قلنا هذه يجب لها التسمية صح لكن في الطهارة كنا نقول تسقط التسمية سهوا وجهلا. هذا درسناه اول شهر يعني قبل ثمان اشهر

لاحظوا كيف الانسان سبحان الله تمضي به الحياة. في الطهارة - [01:45:08](#)

سواء وضوء ولا غسل ولا تيمم ولا غسل يديه قائم من النوم الى الليل الناقض للوضوء. مش قلنا التسمية واجبة لكنها كانت تسقط

سهوا وجهلا بالتذكية تقولون التسمية تسقط سهوا - [01:45:27](#)

لا جهلا في الصيد التسمية لا تسقط تهون ولا تسقط جهلا هذا الترتيب كثير يساعدكم على انكم تضبطوا المسألة التسمية الواجبة في

الطهارة كانت تسقط سهوا وجهلا التسمية الواجبة في التزكية تسقط صعبا لكنها لا تسقط جهلا - [01:45:46](#)

التسمية الواجبة في الصيد لا تسقط لا سهوا ولا جهلا. هذا ترتيب خلاص يا جماعة عندك هالمسألة ان شاء الله. ثم ختم فقال ومن اه

وما رمي من صيد فوقع في ماء او تردى من علو او وطئ عليه شيء وكل من ذلك اي من الوقوع في الماء او التردى من - [01:46:11](#)

من العلو او ما وطأه وكل من ذلك يقتل مثله لم يحل اه ومثله لو رماه بمحدد فيه سم. هذه مسألة هي قريبة من المسألة التي اخذناها

في الذكاء قريبة منها. اذا انا رميت حيوان - [01:46:30](#)

بسهم او برصاصة رميته برصاصة وقع في بحيرة او رميته في رصاصة وقع من الطابق الخامس على الارض او رميته برصاصة اجت

سيارة طلعت عليه بحيث صار عندنا شك قوامات بسبب الرصاصة ولا مات بسبب الغرق في الماء او بسبب السقوط من العلو او

بسبب اه السيارة التي صعدت عليه صار عندنا - [01:46:47](#)

تك مات بسبب هذا او بسبب هذا مغلب جانب التحريم ونقول لا تحل او لا يحل هذا الصيد هذه واضحة شرحتها قبل قليل ومثل ذلك

هنا لو انه رمى رصاص مسمومة - [01:47:14](#)

او سهم مسموم في سم قاتل جيد انا رميت رصاصة مسمومة او سهم مسموم فصرت طائر او صدت حمار وحشي فمات ايضا لا يحل

اكله. ليه؟ لاني انا شاك انه مات بسبب السهم ولا بسبب السم اللي في السهم - [01:47:28](#)

فاذا مات بسبب السم هذا ليست ذكاء ولا صيد شرعي. واذا مات بسبب السهم هذا صيد شرعي فصار عندي احتمال ان يكون مات

بالسم هو احتمال ان يكون مات بالسهم فنغلب جانب الحظر - [01:47:45](#)

لما خطب الشيخ مرعي رحمة الله تعالى عليه بهذه المسألة الاخيرة فقال وان رماه بالهواء او على شجرة او حائط فسقط ميتا حل

هذه المسألة احبابي يعني نستطيع ان نعتبرها استثناء - [01:47:57](#)

بالنسبة لموضوع الطيور. الان هو في المسألة السابقة ذكر ان من صاد صيدا فسقط هذا الصيد من علو يقتل مثله فمات لا يحل هذا

الصيد الاحتمال ان يكون مات بسبب سقوطه من العلو واحتمال ان يكون مات بسبب الصيد - [01:48:12](#)

تغلبنا جانب التحرير فمعنا هذا اذا كان في غير الطيور نستطيع ان نقول واما اذا كان الموضوع متعلق بالطيور فالطيور بطبعها

احبابي الكرام انها تصاد وهي طائرة في الهواء او وهي على رؤوس الاشجار او وهي مثلا على آآ حائط مرتفعة بعيدة عنك. هكذا في

العادة تصاد. اليس كذلك - [01:48:29](#)

فلو انني كلما صدت صيدا في الهواء او على شجرة فوقع الطير فمات قلنا لا خالص هذا الطير محرم لاننا يحتمل ان يكون مات بسبب

الصيد ويحتمل ان يكون مات بسبب الضربة. في الحقيقة هكذا سنغلق باب صيد الطيور - [01:48:53](#)

لن نستطيع ان نحلل اي طير يصاد. في العادة لانه في العادة الطيور تصاد وهي طائرة وهي على اشجارها وهي على الحيطان مرتفعة

الطيور عليك ان تستثنيها من مسألة السقوط من علو - [01:49:09](#)

فلو ان عندنا طير تم اصطياده في الهواء او على شجرة او على حائط فسقط فمات الطيور تعتبر حلال ولو كان هناك احتمال ان تكون

ماتت بسبب الضربة او بسبب السقوط لكنه احتمال يلغى ونعتبر انه مات بسبب الصيد - [01:49:25](#)

ليش استثنين الطيور حتى نسهل على الناس؟ كما يقول اذا ضاق الامر اتسع هيك القاعدة الفقهية بتحكي فلو انني قلت ان الطير اذا

سقط من علو لا يحل اكله اذا صدته فسقط من علو لا يحل اكله معناته اغلب الطيور - [01:49:42](#)

ستكون محرمة التي تصاد ولا يحل اكلها. فحتى يبقى فيه نوع من التوسعة على الناس سامحوا في موضوع الطيور بشرط الا تقع في ماء والا تقع على الارض فتأتي سيارة او شيء ثقيل يهرسها - [01:50:00](#)

اذا وقعت في ماء او على شيء يهرسها فقليل صعد عليها لا حتى الطيور لا تحل لكن الكلام عن انه سقط طير من هواء او شجرة او مكان عال فجئت اليه فوجدته ميت بنقول الاصل انه مات بسبب صيدك - [01:50:16](#)

وهو حلال لك. لكن لو كان مش طير لو كان حمار وحشي كان عراس جبل او زرافة كانت على جبل صدها فتدحرجت على رأس الجبل فسقطت فماتت اه هنا في احتمال ان تكون سقطت يعني ماتت عفوا بسبب السقوط او ماتت بسبب اه الصيد فلا تحل. فلا تحل - [01:50:33](#)

لانه في العادة سقوط الحيوانات البرية من الاماكن العالية هذا مش شيء طبيعي. ليس هو الحالة المعتادة فبقينا على الاصل انه في احتمالين احتمال ان يكون مات بسبب الصيد. واحتمال يكون مات بسبب الوقعة فحرمانها. اما الطيور فلانه الحالة الطبيعية انها

تكون عالية فتسقط - [01:50:54](#)

فسامحنا في موضوع سقوطها ما دام سقوطها ليس في ماء ولن يصعد عليها شيء ثقيل. وقلنا خلاص يغتفر فيها هذا الامر ويحل اكلها ما دام تم قيادها بالشروط الشرعية وهذا نهاية مجلسنا والله تعالى اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه - [01:51:13](#)

وسلم تسليما كثيرا - [01:51:31](#)